



حرب على الإعلام

الاعتداء على الصحفيين في ليبيا

HUMAN
RIGHTS
WATCH



"حرب على الإعلام"

الاعتداء على الصحفيين في ليبيا

Copyright © 2015 Human Rights Watch

All rights reserved.

Printed in the United States of America

ISBN: 978-1-6231-32316

Cover design by Rafael Jimenez

تكرس هيومن رايتس ووتش جهودها لحماية حقوق الإنسان الخاصة بمختلف شعوب العالم. إننا نقف إلى جوار الضحايا والنشطاء ونعمل على منع التمييز، وكفالة الحقوق السياسية، وحماية الأفراد من التعامل اللاإنساني أثناء الحروب، وتقديم الجناة للعدالة. نحقق ونكشف انتهاكات حقوق الإنسان ونحمل المنتهكين المسؤولية. كما نواجه الحكومات وأصحاب السلطة كي يكفوا عن الممارسات المسيئة ويحترموا القانون الدولي لحقوق الإنسان. وندعو الجماهير والمجتمع الدولي إلى مساندة كفالة حقوق الإنسان للجميع.

هيومن رايتس ووتش منظمة دولية لها عاملين في أكثر من 40 دولة، ومكاتب في أمستردام وبيروت وبرلين وبروكسل وشيكاغو وجنيف وغوما وجوهانزبرغ ولندن ولوس أنجلوس وموسكو ونيروبي ونيويورك وباريس وسان فرانسيسكو وطوكيو وتورنتو وتونس وواشنطن وزورخ.

لمزيد من المعلومات: <http://www.hrw.org/ar>

"حرب على الإعلام" الاعتداء على الصحفيين في ليبيا

1	الملخص
3	منهجية التقرير
4	I. خلفية: المشهد الإعلامي في ليبيا
9	II. الاعتداءات على الإعلام منذ 2011
10	حالات القتل والشروع فيه
15	الاعتداءات على مكاتب ومنشآت إعلامية
19	حالات التهديد والتضييق والتهجم والخطف
26	القانون الدولي
27	III. الصحفيون والقانون الجنائي
27	قضايا التشهير الجنائي بحق صحفيين
31	القوانين التي تقيد حرية التعبير بغير مسوغ
33	القانون الدولي
36	التوصيات
36	إلى مكتب النائب العام
36	إلى مجلس النواب وأي مجلس تشريعي يخلفه
36	إلى الحكومة المؤقتة في ليبيا
37	إلى كافة الأطراف غير الحكومية وأفراد الميليشيات وغيرها من التشكيلات المسلحة
37	إلى هيئة صياغة الدستور
37	إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبيا
37	إلى المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير
37	إلى الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان
38	شكر وتوثيق

الملخص

عملت الثورة التي أطاحت بدكتاتورية معمر القذافي في 2011، عقب انتفاضة شعبية وحرب أهلية، على إعادة صياغة المشهد الإعلامي الليبي، وبدأ صحفيو ليبيا في نقل الأخبار وإبداء الآراء وانتقاد الساسة كما لم يفعلوا من قبل.

وفي العام الأول بعد انتفاضة 2011، تكاثرت الصحف والمجلات الخاصة في مناخ من الحرية التي طال افتقادها. وتزايدت أعداد القنوات التلفزيونية الفضائية الليبية، التي تبث من داخل ليبيا وخارجها، من اثنتين في نهاية عهد القذافي إلى أكثر من خمسين. كما ارتفع عدد المطبوعات من أربعة صحف يومية وبضعة مطبوعات متخصصة، إلى العشرات منها. وفجأة صار الصحفيون يناقشون في العلن مسائل سياسية جوهرية كانت قلة قليلة فيما مضى تجرؤ على مناقشتها ولو همساً.

إلا أن هذا المشهد الإعلامي المزدهر يجد حرياته المستجدة الآن عرضة للتهديد، بعد قيام الميليشيات كثيفة التسليح بتركييع الدولة الليبية. لقد انهارت المؤسسات الرئيسية، ومنها القضاء والشرطة والجيش، في بعض المدن الكبرى بما فيها بنغازي ودرنة. وأظهر المسؤولون عجزهم عن الحفاظ على الأمن أو اعتقال أو ملاحقة مرتكبي الجرائم، بما فيها القتل والاغتيال. واستفاد أفراد الميليشيات من حصانة شبه تامة من الملاحقة منذ 2011، فلم تمض إلى المحاكم سوى بضعة قضايا.

وكان تأثير الوضع السياسي والأمني المتدهور على الإعلام الليبي عميقاً، فصار المشهد الإعلامي متسماً بالاستقطاب والفوضى والتسييس والعنف.

ويوثق هذا التقرير الاعتداءات على صحفيين وعلى مكاتب ومنشآت إعلامية منذ انتفاضة 2011، بما في ذلك التهديدات، والهجمات، وعمليات الخطف والقتل، كما يتناول إخفاق الحكومة في حماية الصحفيين والإعلام، ويسائل مرتكبي تلك الاعتداءات، حيث لم يبلغ إلى علم هيومن رايتس ووتش حالة واحدة قام فيها المسؤولون بملاحقة من ارتكب اعتداءً على صحفي أو منفذ إعلامي منذ 2011. ويوثق التقرير أيضاً عمليات الملاحقة الجنائية لصحفيين بتهمة التشهير والقتل، استناداً إلى قوانين إشكالية تواصل تقييد حرية التعبير بغير مسوغ.

وفي الفترة بين منتصف 2012 ونوفمبر/تشرين الثاني 2014، وثقت هيومن رايتس ووتش ما لا يقل عن 91 حالة من التهديد والتهمج على صحفيين، بمن فيهم 14 على الأقل من السيدات المشتغلات بالصحافة والإعلام. ويشتمل هذا الرقم على 30 حالة من الخطف أو الاحتجاز التعسفي قصير الأجل لصحفيين، من جانب الميليشيات بالأساس، و8 من حالات قتل المراسلين. وربما تعرض الصحفيون في حالات قليلة للإصابة أو القتل بطريق الخطأ أثناء تغطية أحداث عنف، لكن الواضح في معظم الحالات التي وثقتها هيومن رايتس ووتش أن الجماعات المسلحة استهدفت الصحفيين لمعاقبتهم أو ممارسة الرقابة على تغطيتهم. وفي نفس الفترة فر من البلاد ما لا يقل عن 10 صحفيين بعد الاعتداء عليهم أو تهديدهم. وقد وثقت هيومن رايتس ووتش أيضاً 26 حالة من حالات الاعتداء المسلح على مكاتب قنوات تلفزيونية أو إذاعية.

ويواصل الصحفيون أيضاً مواجهة مخاطر قانونية، ليس فقط بسبب القوانين الكاسحة الموروثة من عهد القذافي، التي تقيد حرية الصحافة ولم يتم إلغاؤها، بل أيضاً بسبب قوانين أحدث تقيد حرية التعبير وتبنتها السلطات الليبية المؤقتة

منذ نهاية 2011. لقد وجه أفراد النيابة تهماً جنائية إلى صحفيين وقام مدنيون برفع دعاوى عليهم بتهم السب والقذف والتشهير.

وقد تدهور الوضع الأمني المزعزع في ليبيا منذ مايو/أيار 2014، وتعهد اللواء المتقاعد خليفة حفتر، الذي أعادته الحكومة إلى منصبه في نوفمبر/تشرين الثاني وتحالف مع مجلس النواب المنتخب حديثاً والمتمركز في طبرق، تعهد "بالقضاء على الإرهاب" من خلال قيادة حملة عسكرية تعرف باسم "كرامة ليبيا" ضد أنصار الشريعة وغيرها من الميليشيات الإسلامية المنتسبة إليها في المنطقة الشرقية. وكانت الاشتباكات هناك قد تحولت إلى نزاع مسلح مكتمل الأركان امتد حالياً إلى غرب ليبيا، بما في ذلك العاصمة طرابلس.

ولم يسلم الصحفيون من العنف، مع اعتداء الميليشيات على مقرات إعلامية ومنازل صحفيين، وقيامها بإرغام عدد من الصحفيين والعاملين بالإعلام على الفرار من البلاد.

ورغم أن أعمال أفراد النيابة والقضاء معطلة بفعل الانهيار شبه التام للقانون والنظام، والنزاعات المستمرة، إلا أنه يظل بوسعهم القيام بدور هام في محاسبة مرتكبي الجرائم، بما فيها الاعتداء على الصحفيين، وعليهم مواصلة التحقيق في الاعتداءات على الصحفيين حيثما تسنى هذا.

وعلى المشرعين، وبوجه خاص أعضاء البرلمان الدائم المنتظر، أن يلغوا المواد الواردة في قانون العقوبات الليبي التي تنص على عقوبات جنائية على التشهير والمساس بالدين، وضمان ألا تُثقي القوانين المؤثرة في حرية التعبير إلا على تلك القيود التي تعد ضرورية ومتناسبة. كما يتمتع أعضاء هيئة صياغة الدستور بفرصة تاريخية لتكريس حماية قوية لحقوق الإنسان، بما فيها حرية التعبير، في مشروع الدستور لضمان عدم تجريم التعبير عن الرأي في أي تشريع مستقبلي. وتتقيد حكومة ليبيا المنتخبة، إضافة إلى الأطراف غير الحكومية، بالتزامات القانون الدولي التي تنص على حماية الصحفيين، وهذا بقدر تقيدهم بحماية المدنيين، أثناء النزاعات المسلحة.

وكذلك تحتاج الدول أعضاء مجلس حقوق الإنسان إلى ضمان إنشاء آلية دولية للتحقيق بغية توثيق الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، بما فيها تلك التي قد ترقى إلى مصاف جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، من قبيل عمليات الاغتيال بدوافع سياسية والاعتداء على الصحفيين، بالنظر إلى محدودية قدرة القضاء الليبي على إجراء التحقيقات وملاحقة الجناة. وعلى أعضاء المحكمة الجنائية الدولية ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، الذي صوت بالإجماع على إحالة الوضع في ليبيا إلى المحكمة في 2011، أن يضمنوا تمتع المحكمة الجنائية الدولية بالموارد والدعم الكافي التي تؤهلها لمتابعة التحقيقات في الجرائم الخطيرة المستمرة.

منهجية التقرير

يستند هذا التقرير إلى أبحاث أجرتها هيومن رايتس ووتش في ليبيا، بين مارس/آذار ومايو/أيار 2014 بشكل رئيسي، وتم تحديثها في نوفمبر/ تشرين الثاني 2014.

وقد أجرت هيومن رايتس ووتش مقابلات مع 40 شخصاً، تضم صفوفهم ضحايا لاعتداءات وهجمات، وشهوداً على تهديدات واعتداءات، وصحفيين ونشطاء إعلاميين، ومحامين ومعلقين سياسيين. وقد أجريت المقابلات بشكل شخصي بالعربية والإنجليزية.

كما أجرى الباحثون مقابلات متابعة هاتفية وعن طريق البريد الإلكتروني. وقامت هيومن رايتس ووتش بإبلاغ جميع من أجريت معهم المقابلات بالغرض من أبحاثها ولم تعرض مدفوعات أو غير ذلك من المحفزات لمن قدموا المعلومات من أجل هذا التقرير. وبينما كان معظم من أجريت معهم المقابلات منفردين أثناء المقابلة، إلا أن بعضهم كانوا في رفقة أصدقاء لهم.

قامت هيومن رايتس ووتش أيضاً بمراجعة طيف من المواد العامة، تشمل التشريعات الليبية ذات الصلة، وتقارير منظمات غير حكومية، وتقارير إعلامية، وتعليقات على فيسبوك وغيره من مواقع الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، ومقاطع فيديو تتعلق باعتداءات على صحفيين.

وقد حاولت هيومن رايتس ووتش الالتقاء بوزير الإعلام في مناسبتين في مارس/آذار 2014 في طرابلس، لكن بسبب التغييرات في الحكومة واندلاع النزاع المسلح في يوليو/تموز في طرابلس ومحيطها، لم يتمكن باحثو هيومن رايتس ووتش من مقابلة مسؤولي الحكومة للتناقش في ما توصل إليه التقرير.

1. خلفية: المشهد الإعلامي في ليبيا

خلال الأعوام 42 التي قضاها معمر القذافي في الحكم، كان يستغل الإعلام في نشر آرائه السياسية والاجتماعية، التي قننها في الكتاب الأخضر في منتصف سبعينيات القرن العشرين. وقد احتوى ذلك البيان على مجموعة من المبادئ الأساسية لحكم حقوق المواطنين وواجباتهم والوظائف الأساسية للدولة.¹

وفي فصل الإعلام من الكتاب الأخضر، سفه القذافي من فكرة حرية الصحافة بوصفها نتاجاً ثانوياً لـ"مشكلة الديمقراطية"، ووضع الإطار الذي شكل سياسات ليبيا الإعلامية القمعية لأكثر من ثلاثة عقود. وكان منطلقه أن الإعلام أداة لتقديم أفكار الجماعة، إذ نحى جانباً أي حق فردي في حرية الرأي والتعبير.

الصحافة وسيلة تعبير للمجتمع، وليست وسيلة تعبير لشخص طبيعي أو معنوي. إذن منطقياً وديمقراطياً، لا يمكن أن تكون ملكاً لأي منهما. [...] إن الصحافة الديمقراطية هي التي تصدرها لجنة شعبية مكونة من كل فئات المجتمع المختلفة.. في هذه الحالة فقط ولا أخرى سواها تكون الصحافة أو وسيلة الإعلام معبرة عن المجتمع ككل، وحاملة لوجهة نظر فئاته العامة.²

وكانت حكومة القذافي تمتلك معظم وسائل الإعلام المطبوعة والسمعية البصرية في ليبيا، وتفرض عليها رقابة صارمة. كما فرضت الحكومة رقابة محكمة على وكالة أنبائها الرسمية، وكالة أنباء الجماهيرية أو "جانا".

وتمتع الصحفيون بوضع مضطرب في سنوات القذافي، فلم يكن بوسعهم نقل معلومات أو إبداء آراء سوى تلك التي يسمح بها مكتب القذافي الإعلامي، وإلا خاطروا بالاستدعاء للاستجواب من طرف عملاء أحد أجهزة المخابرات مرهوبة الجانب، والاعتقال أحياناً. كما كانت وكالة أنباء جاننا، وهي مصدر الأخبار الوحيد، تعمل مباشرة تحت سلطة مكتب القذافي الإعلامي. فمارس الصحفيون رقابة ذاتية صارمة لتجنب المتاعب. بل إن بعض المنافذ الإعلامية لم تكن تجرؤ على تصحيح الأخطاء المعلوماتية والهفوات النحوية عند نشر التصريحات الرسمية. وتمتع الصحفيون بمساحة لا تكاد تذكر لإجراء البحث المستقل، فكان المسؤولون يوبخونهم ويعاقبونهم عند الانحراف عن مصطلحات محددة لوصف الأحداث أو الشخصيات.³

وحتى بعد وصول الجمهور العام إلى الإنترنت في ليبيا في أواخر تسعينيات القرن العشرين، لجأت حكومة القذافي إلى مناورات متباعدة لإحكام الرقابة على حرية تدفق المعلومات، فكانت السلطات تحجب مواقع إلكترونية، وخاصة مواقع الجماعات المعارضة في الخارج، وتنصب أنظمة مراقبة لرصد المعارضة. وفي بداية انتفاضة 2011، مضت

¹ نشر الكتاب الأخضر على 3 أجزاء في 1975: الجزء الأول: حل مشكلة الديمقراطية، الجزء الثاني: حل المشكل الاقتصادي، الجزء الثالث: الركن الاجتماعي للنظرية الاقتصادية الثالثة، معمر القذافي، الكتاب الأخضر الجزء 1 و2 و3، <http://www.mathaba.net/gci/theory/gb.htm> (تمت الزيارة في 13 ديسمبر/كانون الأول 2012).

² المصدر السابق.

³ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عبد الباسط أبو دية، المدير العام لوكالة الأنباء الرسمية الليبية (وال)، طرابلس، 27 يناير/كانون الثاني 2014.

الحكومة إلى حد قطع خدمات الإنترنت بالكامل عن العديد من المناطق، ولم تعد الخدمة إلا في أواخر أغسطس/آب بعد خلع القذافي.⁴

ومنذ انتفاضة 2011 تطورت الآليات التنظيمية والمؤسسات الإعلامية الحكومية، لكنها لم تواكب البيئة الإعلامية المتغيرة في عهد ما بعد القذافي.

لقد عملت السلطات المؤقتة فيما بعد 2011 على إنشاء مؤسسات جديدة بأهداف معلنة تشمل دعم الإعلام وتنظيمه. وفي مايو/أيار 2012 أنشأ المجلس الوطني الانتقالي، الذي حكم ليبيا منذ نهاية الحرب الأهلية وحتى أغسطس/آب 2012، المجلس الأعلى للإعلام كهيئة مستقلة مفوضة بتنظيم الإعلام ودعمه.⁵ وبسبب تضارب التوقعات وغياب الاتفاق بين الأطراف الإعلامية، لم يؤد المجلس وظيفته قط.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2012 قام المؤتمر الوطني العام، وهو أول سلطة تشريعية منتخبة في ليبيا بعد 2011، بإحلال وزارة الإعلام محل المجلس الأعلى للإعلام، ما أثار استنكاراً في أوساط الصحفيين والمشتغلين بالإعلام الذين اعتبروا هذا التحرك محاولة للسيطرة على الإعلام.⁶ وقد نص المؤتمر الوطني العام عند تأسيس الوزارة في نوفمبر/تشرين الثاني 2012 على أن تظل تحت الإشراف البرلماني لضمان صحافة حرة ومستقلة، و"عدم استئثار أو هيمنة" أي حزب على هذا القطاع.⁷ ولا تزال وزارة الإعلام، نظرياً على الأقل، هي الهيئة الحكومية المسؤولة عن شؤون الإعلام، فهي مسؤولة عن تمويل قطاع الإعلام العام وتنظيم القطاع الإعلامي.

أما هيئة دعم وتشجيع الصحافة، التابعة للوزارة، فهي مكلفة بنشر عدة مجلات وصحف. كما تم تكليف إدارة الإعلام الخارجي، التابعة للوزارة بدورها، باعتماد الصحفيين الأجانب ومتابعة طلباتهم لتأشيرات الدخول. وكانت لجنة الإعلام في المؤتمر الوطني العام تراجع بعض اللوائح والقوانين المتعلقة بالإعلام حتى تم حل المؤتمر في يوليو/تموز 2014.⁸

وعلى الرغم من بعض المحاولات والمسودات إلا أن المؤتمر الوطني العام طوال ولايته التي امتدت لعامين لم يتبن في الواقع أية قوانين جديدة بشأن تنظيم الإعلام. أما المجلس التشريعي الجديد، مجلس النواب الليبي الذي انتخب في اقتراع عام في يونيو/حزيران 2014، فلم يرقى حتى الآن بوضع أية آليات تنظيمية للإعلام، بما في ذلك تراخيص البث.

⁴ انظر: Freedom House. "Libya: Freedom on the Net 2012". 2012.

⁵ انظر: Doha Center for Media Freedom, "Libyan journalists reject NTC media laws," May 28, 2012, <http://www.freedomhouse.org/sites/default/files/Libya%202012.pdf> (تمت الزيارة في 11 مايو/أيار 2014).

⁶ انظر: George Grant, "Libyan media to be regulated by new Ministry of Information", *Libya Herald*, <http://www.libyaherald.com/2012/11/26/national-congress-votes-to-create-new-ministry-of-information/#axzz319UuK92A> (تمت الزيارة في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2012).

⁷ أخبار المؤتمر الوطني العام، "إنشاء وزارة الإعلام"، 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، http://www.gnc.gov.ly/news_det_page.aspx?news_id=167 (تمت الزيارة في 12 مايو/أيار 2014).

⁸ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع رضا عبد الحميد بن موسى، نائب مدير هيئة دعم وتشجيع الصحافة، طرابلس، 22 مارس/آذار 2014.

وفي 20 فبراير/شباط 2014 انتخب الليبيون هيئة صياغة الدستور المكلفة بصياغة أول دستور لليبيا منذ إبطال دستور 1951. وقد أصدرت الهيئة، التي انتخبت في عملية شابتها المقاطعة والحوادث الأمنية، مسودة أولى للدستور في ديسمبر 2014 قبل إحالته للاستفتاء العام.⁹ ولحين تبني النواب لدستور جديد، يظل الإطار التشريعي الليبي الأساسي هو الإعلان الدستوري الصادر في 3 أغسطس/آب 2011، وهو بيان حافل بالثغرات أصدره المجلس الوطني الانتقالي أو الحكومة الفعلية في ذلك الحين، في الأسابيع الأخيرة من النزاع المسلح الذي انتهى بسقوط القذافي.¹⁰

وفي بلد كانت سلطاته قد حظرت منظمات المجتمع المدني بكل أشكالها، وجد الصحفيون تحدياً منذ 2011 في تنظيم أنفسهم والمناصرة المشتركة من أجل تحسين ظروف العمل ومعايير السلامة والحقوق التعاقدية. وهناك نقابتان متنافستان للصحفيين، لكن العضوية في كل منهما قليلة الأعداد. أما المركز الليبي لحرية الصحافة، وهو منظمة غير حكومية، فقد تأسس في مايو/أيار 2014 لرصد الانتهاكات الواقعة على الصحفيين والدفاع عن حرية واستقلال الصحافة.

ويتسم المشهد الإعلامي الراهن في ليبيا بالاستقطاب والفوضى والتسييس.¹¹ لقد عملت الحرية المفاجئة بعد 42 عاماً من القمع على التنفيس عن أحقاد متراكمة، كما قال صحفي بارز لـ هيومن رايتس ووتش.¹² وقال صحفي آخر، هو محمد الهوني، المدير الإداري السابق لقناة "العاصمة" التلفزيونية الفضائية الخاصة: "يفتقر الكثير من الصحفيين إلى المهنية ويتورطون في السب والقذف".¹³

وبحسب محمود المصراتي، رئيس تحرير "ليبيا الجديدة"، وهي صحيفة يومية مستقلة: "إن الإعلام، وهو مكون أساسي من مكونات هذه المرحلة الانتقالية، هو أيضاً أضخم مشاكل ليبيا: هناك كثير من التحريض في الإعلام".¹⁴

وقد حدث ازدهار كبير في القنوات التلفزيونية الفضائية الجديدة، الخاصة والعامة، وكذلك قنوات الإذاعة والصحف الإلكترونية والمطبوعة منذ 2011، ومع ذلك فإن المنافذ الإعلامية تستسهل الانطلاق على البقاء، فهناك مئات من الصحف المسجلة لدى وزارة الإعلام، لكن الكثير منها لم تنشر سوى بضعة أعداد ثم أغلقت أبوابها لنقص التمويل أو العاملين المؤهلين.¹⁵

⁹ انظر: Constitutionnet, "Libya - Initial draft constitution 2014 (English)", (تمت الزيارة في 4 فبراير/شباط 2015).

¹⁰ انظر: Human Rights Watch, "Priorities for Legislative Reform. A Human Rights Roadmap for a New Libya," January 2014, <http://www.hrw.org/es/node/12042>

¹¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع رضا عبد الحميد بن موسى، نائب مدير هيئة دعم وتشجيع الصحافة، طرابلس، 22 مارس/آذار 2014.

¹² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محمود المصراتي، رئيس تحرير صحيفة "ليبيا الجديدة" اليومية المستقلة، طرابلس، 19 مارس/آذار 2014.

¹³ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محمود الهوني، المدير الإداري لقناة "العاصمة" الفضائية الخاصة، طرابلس، 18 مارس/آذار 2014.

¹⁴ تتسم "ليبيا الجديدة" بالاستقلال من حيث المحتوى، أما تكاليف النشر فتتحملها هيئة دعم وتشجيع الصحافة.

¹⁵ انظر: Freedom House, "Freedom in the World-Libya 2013", 2013, <https://www.freedomhouse.org/report/freedom-world/2013/libya#.VMAW0E1oyUk> (تمت الزيارة في 21 يناير/كانون الثاني 2014).

وقد قدرت منظمة "فريدم هاوس" وجود نحو 50 قناة تلفزيونية، والعشرات من القنوات الإذاعية، والعديد من الصحف اليومية، ونحو 12 مطبوعة أسبوعية وشهرية تنشر في ليبيا.¹⁶ وتقوم الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة في ليبيا بتشغيل قنوات الإذاعة العامة الرئيسية الثلاث، علاوة على عدة قنوات مختلفة تمولها المجالس المحلية وما يزيد على عشرة قنوات خاصة. أما عن قنوات التلفزة فإن الدولة تدير اثنتين منها، ومنهما "ليبيا الوطنية" وهي قناة التلفزة الرسمية للدولة، التي تبث نشرات الأخبار والبرامج الحوارية علاوة على البث الحي لجلسات البرلمان ومؤتمراته الصحفية. وتقوم عدة مجالس محلية، منها مجلس مصراتة المحلي، بتمويل قنواتها الخاصة. وهناك العديد من القنوات التلفزيونية الخاصة ومنها "ليبيا الحرة" و"ليبيا الأحرار" و"تلفزيون العاصمة" و"ليبيا أولاً" و"النبا"، رغم أن ملكية وتمويل بعضها تظل متسمة بعدم الوضوح.¹⁷

وقد كان للانقسامات السياسية، المتفاقمة بفعل النزاعات المسلحة المستمرة التي اندلعت في مايو/أيار 2014 في شرق ليبيا ثم امتدت إلى الغرب في يوليو/تموز، كان لها أثرها السلبي على المشهد الإعلامي الليبي. كما أن الحكومة التي نصبت نفسها في طرابلس في أغسطس/آب 2014، بدعم من فصائل تحالف فجر ليبيا، أدت بدورها إلى اشتداد التنافس بين فجر ليبيا وخصمه، تحالف كرامة ليبيا بقيادة خليفة حفتر، على السيطرة على شركة الإعلام المملوكة للدولة وقواتها، إضافة إلى وكالة الأنباء الحكومية. وبحسب مصادر التمويل والانتماءات السياسية، قامت معظم القنوات التلفزيونية ذات الملكية الخاصة في ليبيا بإبداء التأييد الصريح لفجر ليبيا أو كرامة ليبيا في النزاع، وكثيراً ما تم هذا بلغة ملهبة للمشاعر، تساهم في الاستقطاب السياسي الذي اجتاحت البلاد.

بعد سيطرة تحالف فجر ليبيا على طرابلس في أغسطس/آب، استولى التحالف على جميع المؤسسات الإعلامية المملوكة للدولة بما فيها مقر وزارة الإعلام، وإدارة الإعلام الخارجي بالوزارة، وهيئة دعم وتشجيع الصحافة، علاوة على مقرات القنوات التلفزيونية والإذاعية المملوكة للدولة. وفي 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2014 صدر تصريح باسم هيئة دعم وتشجيع الصحافة يدين الاستيلاء على مقر الهيئة من جانب السلطات المتمركزة في طرابلس، ويبرئ الهيئة من أية مسؤوليات قانونية أو مالية ناشئة بعد تاريخ الاستيلاء.¹⁸

واستولت الحكومة التي نصبت نفسها في طرابلس بدعم من فجر ليبيا، استولت أيضاً على وكالة الأنباء الحكومية "الانا" (المعروفة أيضاً باسم "وال")، مما دفع الحكومة المنتخبة المتمركزة في البيضاء في نوفمبر/تشرين الثاني 2014 إلى إنشاء وكالة أنباء موازية تستخدم نفس الاسم.¹⁹ كما قامت الحكومة المنتخبة من جانبها بإنشاء قناة

¹⁶ انظر: Freedom House, "Libya Draft Country Report 2013", 2014.

¹⁷ انظر: <http://freedomhouse.org/sites/default/files/Libya%20FOTF2014%20draft.pdf> (تمت الزيارة في 11 مايو/أيار 2014).

¹⁸ انظر: Freedom House, "Freedom in the World-Libya 2013", 2013, <https://www.freedomhouse.org/report/freedom-in-the-world/libya/2013>.

¹⁹ world/2013/libya#.VMAW0E1oyUk (تمت الزيارة في 21 يناير/كانون الثاني 2014).

¹⁸ بوابة الوسط، "تشجيع الصحافة" تصدر بياناً حول الاستيلاء على مقراتها في طرابلس، 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2014،

<http://www.alwasat.ly/ar/news/libya/45202/> (تمت الزيارة في 3 ديسمبر/كانون الأول 2014).

¹⁹ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عبد الباسط أبو دية، المدير العام لوكالة الأنباء الرسمية الليبية "وال"، طرابلس، 27 يناير/كانون الثاني 2014.

تلفزيونية وطنية جديدة تبث من البيضاء، وأطلقت عليها اسم "الوطنية"، مستخدمة نفس الاسم الذي تستخدمه القناة الحكومية الأصلية الخاضعة حالياً لسيطرة السلطات المتمركزة في طرابلس.²⁰

²⁰ انظر: Reda Fhelboom, "Journalism under Siege," *correspondents.org*, November 25, 2014, <http://www.correspondents.org/node/5938> (تمت الزيارة في 2 ديسمبر/كانون الأول 2014).

II. الاعتداءات على الإعلام منذ 2011

تسبب المناخ الأمني المضطرب في البلاد، وما تفرضه الميليشيات من سيطرة على كثير من المناطق، في تأثير سلبي في أمن الصحفيين وقدرتهم على العمل. وقد سجلت هيومن رايتس ووتش بين سبتمبر/أيلول 2012 ونوفمبر/تشرين الثاني 2014 ما لا يقل عن 91 حالة من حالات التهديد والتهجم على صحفيين، منها 14 حالة على الأقل بحق صحفيات سيدات. وقد كان ضمن الحالات الـ 91 ما لا يقل عن 26 اعتداءً مسلحاً على مكاتب قنوات تلفزيونية وإذاعية، منها هجمات استخدم المعتدون فيها الأسلحة الثقيلة، و30 عملية اختطاف أو احتجاز تعسفي قصير الأجل بأيدي الميليشيات في الأغلب، و8 اعتداءات مميتة على أعضاء في السلك الصحفي.²¹

وقد أجمع كل الصحفيين الذين أجريت معهم المقابلات من أجل هذا التقرير على لجوئهم إلى الرقابة الذاتية في تغطيتهم نتيجة للاعتداءات. وقال عشرة صحفيين لـ هيومن رايتس ووتش إنهم شعروا بالاضطرار لمغادرة ليبيا بعد اعتداءات متكررة بحقهم. كما تعرف هيومن رايتس ووتش عشرات الصحفيين الآخرين الذين يعيشون الآن خارج ليبيا بعد تهديدات متكررة.²²

وقد تعرض جميع الصحفيين والمشتغلين بالإعلام الـ 40 الذين أجريت معهم المقابلات، عدا واحد، للتهديد أو التضييق أو التخويف من جانب جماعات مسلحة أو ميليشيات، مرة واحدة على الأقل. واشتكى الجميع من غياب المهنية وزيادة التسييس وما اعتبروه زيادة في خطاب الكراهية والتحريض على العنف من جانب مؤيدي مختلف الفصائل المتناحرة.

وبحسب "مراسلين بلا حدود"، وهي منظمة غير حكومية ترصد "التأثير السلبي للنزاعات في حرية المعلومات والمعينين بها"، فقد انحدرت ليبيا بمقدار 6 مواقع في 2013، من 131 إلى 137 وسط 180 بلداً.²³ وتقول المنظمة أيضاً إن الصحفيين في ليبيا "عادوا لممارسة الرقابة على أنفسهم" بسبب تعرضهم لعدة تهديدات، تشمل "الاعتقالات المتكررة والتخويف والاحتجاز التعسفي والتعذيب".²⁴

²¹ وثقت هيومن رايتس ووتش مقتل ما مجموعه أربعة أشخاص من الصحفيين أو المشتغلين بالإعلام، إلا أن ظروف وفاة اثنين من الضحايا لا تقطع بأن سبب القتل كان عملهما الصحفي.

²² في بيان إعلامي في 7 مايو/أيار 2014 بعنوان "حرية المعلومات تحت التهديد المستمر"، تقول منظمة مراسلون بلا حدود إنها "هبت لمساعدة" 3 صحفيين تعرضوا إلى التهديد لمغادرة ليبيا، -07-05-05 http://en.rsf.org/libye-freedom-of-information-under-07-05-05.html (تمت الزيارة في 15 مايو/أيار 2014).

²³ انظر: Reporters Without Borders (RWB), "World Press Freedom Index 2014," http://rsf.org/index2014/en-index2014.php (تمت الزيارة في 14 مايو/أيار 2014).

²⁴ انظر: Reporters Without Borders (RWB), "World Press Freedom Index 2014," Middle East and North Africa, NON-STATE GROUPS WITH NO LEGITIMACY IMPOSE REIGN OF FEAR, http://rsf.org/index2014/en-middle-east.php

وفي تغطيتها لسنة 2014 اعتبرت "مراسلون بلا حدود" أن شرق ليبيا واحد من أخطر خمسة مناطق في العالم على الصحفيين. وأفادت المنظمة بأن 97 صحفياً في أرجاء البلاد في 2014 تعرضوا للتهديد أو الاعتداء، وفر 43 من البلاد، وتعرض 29 للاختطاف، وقتل أربعة.²⁵

وقالت "الجنة حماية الصحفيين"، وهي منظمة غير حكومية أخرى ترصد الاعتداء على الصحفيين في أرجاء العالم، إن الحكومة الليبية لم تبذل الاستعداد أو القدرة على ضبط المليشيات التي تهاجم الصحفيين، وقررت أن "أكبر تهديد للصحفيين جاء من عجز الحكومة عن حمايتهم".²⁶

ومن بين الصحفيين الذين أجريت معهم مقابلات من أجل هذا التقرير وقالوا إنهم تعرضوا لتهديدات أو اعتداءات، لم تقل سوى قلة قليلة إنهم تقدموا بشكاوى للشرطة أو لمكتب النائب العام، إذ لم يعتقد أحد منهم أن مؤسسات الحكومة مستعدة أو قادرة على حمايتهم ومحاسبة الجناة. وفضل معظمهم عدم الإبلاغ عن الواقعة أصلاً، حيث لم يكونوا يعتقدون أن السلطات تقدر على الاستجابة الفعالة، ورأوا أن التقدم بشكاوى قد يعرضهم لخطر التتكيل.

ولم يبلغ إلى علم هيومن رايتس ووتش حالة اعتقال واحدة، ناهيك عن الملاحقة، في أي اعتداء على صحفيين تمت مناقشته في التقرير، بما فيها الحالات التي أدت إلى وفيات.

لقد أخفقت الحكومات الليبية المؤقتة المتعاقبة في حماية الصحفيين من العنف ومعاقبة مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين كوسيلة للرقابة خارج إجراءات القضاء. وأدى هذا الإخفاق إلى غرس ثقافة من الإفلات من العقاب المنتشر في ليبيا، وكثيراً ما يجد الصحفيون أنفسهم في صدارة أهداف تلك الهجمات.

حالات القتل والشروع فيه

سجلت هيومن رايتس ووتش مقتل ثمانية صحفيين ومصورين صحفيين وغيرهم من العاملين بالإعلام بين أغسطس/آب 2013 وأكتوبر/تشرين الأول 2014، في طرابلس وبنغازي وسبها. وفي أربعة من تلك الحالات، عجزت هيومن رايتس ووتش عن تحديد ما إذا كانت الجماعات قد استهدفت الضحايا بسبب عملهم الصحفي، أم لأن تغطية الاشتباكات العنيفة وضعتهم موضع الخطر، أم أنهم كانوا ضحايا مجرمين عاديين. وعلى حد علم هيومن رايتس ووتش، لم تفتح السلطات أي تحقيق نشط في أية واقعة من الثمانية.

وقد ابتليت ليبيا بالقتل غير المشروع منذ نهاية انتفاضة 2011، فقام جناة مجهولون بقتل ما يقرب من 250 شخصاً في عمليات قتل مستهدف ظاهري في مدن درنة وبنغازي والشرقيتين وهدما، بين يناير/كانون الثاني وسبتمبر/أيلول 2014. وضمت صفوف القتلى قضاة وأفرادا من قوات الأمن وشيوخا ونشطاء، علاوة على الصحفيين. وكانت بعض عمليات القتل الـ250 من جرائم القانون العادي، كما كانت غيرها انتقامية على ما يبدو. لكن أغلبية حالات القتل تبدو

²⁵ انظر: Reporters Without Borders (RWB), "2014 Round-up of Violence against Journalists," ديسمبر/كانون الأول 2014، <http://en.rsf.org/rwb-publishes-2014-round-up-of-16-12-2014,47388.html> (تمت الزيارة في 17 ديسمبر/كانون الأول 2014).

²⁶ انظر: Committee to Protect Journalists (CPJ), "Attacks on the press in 2013," February 2014، <https://www.cpj.org/2014/02/attacks-on-the-press-in-2013-libya.php> (تمت الزيارة في 13 مايو/أيار 2014).

وكانها تمت بدوافع سياسية، وتشير عائلات الضحايا والنشطاء إلى الميليشيات الإسلامية وغيرها على أنها الفاعل المحتمل لتلك الجرائم.²⁷

كان **المعتصم الورفلي** مقدماً إذاعياً في إذاعة "ليبيا الوطن" في بنغازي، وأطلق عليه معتدون مجهولون طلقات مميتة في 8 أكتوبر/تشرين الأول 2014 بحى السلماني في بنغازي. فر القتلة من مسرح الحادث عقب القتل.²⁸ كان الورفلي من مؤيدي أنصار الشريعة، الميليشيا الإسلامية المسلحة، بحسب "مراسلين بلا حدود".²⁹

وكان **الطبيب عيسى لحمودة** المؤسس والمدير المالي لقناة "تومسات" التلفزيونية، وهي قناة تلفزيونية فضائية مستقلة في جنوب ليبيا تبث برامجها بالعربية والفرنسية والتاماشيك، وقتله معتدون مجهولون في 5 أكتوبر/تشرين الأول 2014 بينما كان مسافراً بين مدينتي أوباري وغات في الجنوب الليبي. قالت قناة لحمودة التلفزيونية إن أفراداً من أقلية التبو التي تسكن جنوب ليبيا مسؤولون عن قتله، وطالبت بالتحقيق. وتبقى الأسباب الكامنة خلف قتله غير معلومة.³⁰

وكان **مفتاح بوزيد**، 50 سنة، رئيس تحرير صحيفة "برنيق"، الصحيفة المستقلة التي تصدر 3 أيام أسبوعياً في بنغازي، وأطلق عليه معتدون مجهولون طلقات مميتة في 26 مايو/أيار 2014 في بنغازي. كان بوزيد من أبرز منتقدي الميليشيات الإسلامية والأحزاب السياسية في ليبيا، وقد انتقدهم كثيراً.³¹

وقد نقل شخص قال إنه شهد الهجوم لـ هيومن رايتس ووتش أن رجلاً بثياب مدنية أطلق النار على بوزيد في نحو العاشرة صباحاً بينما كان في سيارته الواقفة في طريقه لتوصيل الصحف في نهاية شارع الاستقلال [شارع جمال عبد الناصر سابقاً]. وقال الشاهد إنه رأى المعتدي يخرج من المقعد الخلفي لسيارة واقفة على بعد 3 أو 4 أمتار ويطلق 5-7 دفعات مما اعتقد الشاهد أنه بندقية هجومية، بناءً على صوت الطلقات. وبعد ذلك عاد القاتل إلى السيارة وفر بها. وقال إن السيارة كان بها 3 رجال آخرون.

رأيت من أطلق النار، ولم أتعرف عليه، قام برفع ذراعه وأطلق عدة رصاصات على السيارة. كان شكله مثل أي رجل من بنغازي، كان شاباً، لا يرتدي قناعاً، ويرتدي ثياباً مدنية وحليق اللحية. لم تكن ذقنه مثل "الإسلاميين". حدث كل شيء بسرعة بالغة، لم يستغرق الأمر عشر ثوان في تقديري. بعد إطلاق النار مباشرة، اقتربت من سيارة مفتاح

²⁷ "ليبيا-موجة الاغتيالات قد تشكل جرائم ضد الإنسانية"، بيان هيومن رايتس ووتش الصحفي، 24 سبتمبر/أيلول 2014، <http://www.hrw.org/ar/news/2014/09/24>.

²⁸ اغتيال مذيع راديو «ليبيا الوطن» في بنغازي، أحمد العنيزي، بوابة الوسط، 9 أكتوبر/تشرين الأول 2014، <http://www.alwasat.ly/ar/news/libya/40843/>. (تمت الزيارة في 13 أكتوبر/تشرين الأول 2014).

²⁹ انظر: "Libya Still Extremely Dangerous For Journalists," Reporters Without Borders news release, October 14, 2014... Reporters Without Border news release, "Libya Still Extremely Dangerous For Journalists," October 14, 2014, <http://en.rsf.org/libya-libya-still-extremely-dangerous-14-10-2014,47108.html>. (تمت الزيارة في 2 ديسمبر/كانون الأول 2014).

³⁰ انظر: Tomsat TV official Facebook page, October 5, 2014, <https://www.facebook.com/toumastTV/photos/a.1487766181464171.1073741828.1486832541557535/1526564640917658/?type=1&theater> (تمت الزيارة في 13 أكتوبر/تشرين الأول 2014).

³¹ بيان هيومن رايتس ووتش الصحفي، "ليبيا – يجب التحقيق في مقتل صحفي ببنغازي"، 6-27-2014، <http://www.hrw.org/ar/news/2014/05/27-6>.

مع آخرين. وبشكل ما لم أتوقع أن يكون بالسيارة أحد، لذا صُدمت عندما رأيته راقداً والدم يلطخ رأسه. فات الاوان، كان قد مات بالفعل.³²

وقال الشاهد إنه لم ير أو لا يمكنه أن يذكر إن كانت هناك طلقات أخرى في جثمان بوزيد، وقال إن الجيران قاموا بتغطية بوزيد ونقله إلى مستشفى الجلاء في بنغازي. وقال الشاهد إنه يعتقد أن القتلة كانوا "محترفين" لأن القاتل ورفاقه ارتكبوا الجريمة في شارع مزدحم وفي وضوح النهار. وقال محمد الشخي، وهو مصور صحفي مستقل وصديق لبوزيد، إن الاستقطاب في الإعلام والمجتمع أوجد بيئة بها "تحريض متواتر على العصيان".³³ وقال الشخي إن بوزيد كان قبل مقتله مباشرة قد ظهر في برنامج بقناة تلفزيونية محلية، هي "ليبيا الأحرار"، انتقد فيه المؤتمر الوطني العام أو البرلمان آنذاك، لـ"إخفاقاته"، وألقى بلائمة تفكك المؤتمر الوطني العام على تناحره السياسي، كما أظهر حديثه ميلاً إلى الحملة العسكرية للواء السابق خليفة حفتر في بنغازي لمحاربة "إرهابيي" الميليشيات الإسلامية.³⁴

وقال إدريس المسماري، رئيس هيئة دعم وتشجيع الصحافة التابعة لوزارة الإعلام، لـ هيومن رايتس ووتش إن بوزيد كان قد أبلغه سابقاً بأنه تلقى عدة تهديدات بالقتال في الأيام السابقة على مقتله. وقال المسماري: "كل الصحفيين مستهدفون الآن. هناك حملة تصفية جارية".³⁵

وكان عبد الله بن نزهة صحفياً بصحيفة "فسانيا" الحكومية، وقتل في 19 يناير/كانون الثاني 2014 في سبها بجنوب ليبيا، بحسب تصريح صحفي لجماعة تسمى نفسها نقابة الصحفيين الليبية، أثناء تغطية اشتباكات مميتة في جنوب البلاد.³⁶ وقد عجزت هيومن رايتس ووتش عن التحدث مع أي شاهد أو الحصول على أي معلومات إضافية عن الواقعة.

وكان صالح عياد حفيان مصوراً صحفياً بوكالة أنباء "فساطو" المستقلة في جادو بجبال نفوسة الغربية. وقد توفي إثر إصابات لحقت به أثناء تغطية اعتداء الميليشيات على المتظاهرين في حي غر غور بطرابلس في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2013، بحسب وكالة أنباء "فساطو". قالت الوكالة إن آخر مكالمة هاتفية أجروها مع حفيان تمت مباشرة قبل إفادته بوفاة سيدة شابة جراء إصابات بالرأس لحقت بها عندما أطلقت الميليشيات الأسلحة الثقيلة على المتظاهرين. وقد شوهد حفيان وسط من حاولوا نقل الشابة المتوفاة خارج منطقة الخطر. وحينما اتصلت الوكالة بحفيان بعد الواقعة

³²مقابلة هاتفية مع هيومن رايتس ووتش، تم حجب الاسم، 26 مايو/أيار 2014 .

³³مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع محمد الشخي، 26 مايو/أيار 2014 .

³⁴برنامج إخباري به آخر مقابلة مع مفتاح بوزيد، "ليبيا الأحرار"، 25 مايو/أيار 2014، <http://www.youtube.com/watch?v=tdg42IfEBU8>

³⁵مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع إدريس المسماري، 25 مايو/أيار 2014.

³⁶ انظر: Reporters Without Borders (RWB), "World Press Freedom Index 2014," <http://rsf.org/index2014/en-index2014.php> (تمت الزيارة في 14 مايو/أيار 2014)؛ Reporters Without Borders (RWB), "World Press Freedom Index 2014," Middle East and North Africa, NON-STATE GROUPS WITH NO LEGITIMACY IMPOSE REIGN OF FEAR, <http://rsf.org/index2014/en-middle-east.php> (تمت الزيارة في 14 مايو/أيار 2014).

بقليل، رد شخص آخر على هاتف حفيانة وأبلغ الوكالة بأن حفيانة أصيب بشظايا ويتلقى العلاج في مستشفى أبو سليم للحوادث. أسلم حفيانة الروح جراء إصاباته بعد ذلك بقليل.³⁷

وكان متظاهرون سلميون إلى حد بعيد قد شاركوا يوم الجمعة 15 نوفمبر/تشرين الثاني في مظاهرة تطالب بحل المليشيات. فقامت مليشيات معظمها من مصراة بإطلاق النار على المتظاهرين وقتل وإصابة بعضهم. في الاشتباكات التالية توفي ما لا يقل عن 48 شخصاً، وأصيب صحفيان واحتجز واحد لعدة ساعات واستجوبته المليشيات.³⁸

وما زال من غير المعروف ما إذا كان قد تم استهداف حفيانة عمداً بصفتها الصحفية. وقد أعلن مكتب النائب العام عن تحقيق في اشتباكات نوفمبر/تشرين الثاني 2013، لكن هيومن رايتس ووتش عجزت عن تحديد وضع التحقيق بعد مرور عام كامل.

وكان عز الدين قوصاد طبيباً شاباً وإمام مسجد تحول إلى مقدم تلفزيوني وله برنامج ناجح باسم "معاً لنحاول" على قناة "ليبيا الحرة" التلفزيونية، يتناول القضايا الاجتماعية والراهنة. وقد اغتاله معتدون مجهولون في 9 أغسطس/آب 2013 في بنغازي، بحسب "ليبيا الحرة".³⁹

وكان قوصاد، الفلسطيني الأصل، المولود في ليبيا، قد قتل بعد مغادرة مسجد سودة بنت زمعة بحي سيدي حسين، حيث كان الإمام وخطيب الجمعة، بحسب وكالة الأنباء الحكومية الليبية. وقد أفادت وكالة الأنباء بأن أشخاصاً مجهولين أرسلوا تهديدات بالقتل إلى هاتف قوصاد الخلوي في الأيام السابقة على وفاته، إلا أن أية مجموعة لم تتبن قتله.⁴⁰

وقالت والدته قوصاد في مقابلة متلفزة إنه تلقى تهديدات بالقتل طوال الأسبوعين السابقين على وفاته. وقالت إن الحكومة "لم تفعل شيئاً" رغم أنه لم يتضح ما إذا كان قد أبلغ السلطات قبل مقتله.⁴¹

وعلى حد علم هيومن رايتس ووتش، لم تقم السلطات حتى تاريخه بفتح تحقيق في القضية أو إجراء أي اعتقال.

وكان رضوان علي محمد الغرياني، 38 سنة، صاحب القناة الإذاعية الخاصة واسعة الشعبية "طرابلس إف إم"، وقتله معتدون مجهولون في طرابلس يوم 3 ديسمبر/كانون الأول 2013.

³⁷ تصريحات بشأن مقتل صالح حفيانة على صفحة وكالة أنباء فساطو الرسمية على فيسبوك، <https://www.facebook.com/photo.php?fbid=637241006320779&set=a.269405803104303.65819.259293627448854&type=1&permPage=1> (تمت الزيارة في 7 يوليو/تموز 2014).

³⁸ انظر: Reporters Without Borders (RWB), "2014 Round-up of Violence against Journalists," December 16, 2014, <http://en.rsf.org/rwb-publishes-2014-round-up-of-16-12-2014,47388.html> (تمت الزيارة في 17 ديسمبر/كانون الأول 2014).

³⁹ تقرير إخباري عن حياة عز الدين قوصاد، قناة "ليبيا الحرة"، بنغازي، 9 أغسطس/آب 2013، <https://www.youtube.com/watch?v=a3u2azR2ifw> (تمت الزيارة في 7 يوليو/تموز 2014).

⁴⁰ أحمد العنيزي، "اغتيال مذيع بإذاعة ليبيا الوطن"، الوسط، 9 أكتوبر/تشرين الأول 2014، <http://www.alwasat.ly/ar/news/libya/40843/> (تمت الزيارة في 13 أكتوبر/تشرين الأول 2014).

⁴¹ مقابلة مع والدته عز الدين قوصاد وشقيقته أثناء الجنازة، قناة ليبيا الحرة، بنغازي، 10 أغسطس/آب 2013، <https://www.youtube.com/watch?v=VAwhhTD4hpg> (تمت الزيارة في 7 يوليو/تموز 2014).

وقد تحدثت هيومن رايتس ووتش مع اثنين من زملاء الغرياني، فقال أحدهما إنه تلقى مكالمة من زوجة الغرياني يوم 2 ديسمبر/كانون الأول حينما لم يكن قد وصل إلى منزله حتى الواحدة والنصف صباحاً.⁴² وقال إنه بدأ يدور على مستشفيات طرابلس في نحو الثانية صباحاً وفي نحو الرابعة صباحاً عثر على الغرياني في مستشفى القلب بتاجوراء، متوفياً جراء طلقات نارية. وقال الزميل إنه تعرف على الجثة ثم ذهب إلى قسم الشرطة في تاجوراء لتحرير محضر بالواقعة. وقال إن ضباط الشرطة أبلغوه بأن قوات تابعة للجيش الليبي الوطني كانت تتفقد المنطقة وعثرت على الغرياني مصاباً بطلقات مميتة في سيارته.⁴³ وقال الزميل إنه عثر على سيارة الغرياني مع أمتعته الشخصية في قسم الشرطة، وأعيد معظمها إلى العائلة باستثناء حاسب "آيباد" اللوحي.⁴⁴

في اليوم التالي قام الزميل بزيارة المشرحة، حيث أخبره الطبيب الشرعي بأن الغرياني توفي إثر ثلاث طلقات نارية أطلقت من مدى قريب: اخترقت إحداها مؤخر رأسه وأصابته إحداها عنقه، والثالثة صدره.⁴⁵

وقال زميل الغرياني إنهم تحيروا في شأن الواقعة ولم يصدقوا ارتباطها بعمله الصحفي. وقالت الشرطة لزملاء الغرياني أن أياً من أمتعته الشخصية لم يفقد بعد إصابته، مما يوحي بأن الدافع لم يكن السرقة. وقال زملاؤه إنهم لم يكونوا على علم بأية تهديدات وجهت للغرياني بسبب عمله كرئيس قناة إذاعية. لم يتبين أحد مسؤولية جريمة القتل.

وبحسب أحد مديري "طرابلس إف إم"، توجد لدى مذيعي برامج القناة تعليمات واضحة بالامتناع عن مناقشة السياسة على الهواء، بالنظر لارتفاع مستوى العنف في البلاد وما تتعرض له المنافذ الإعلامية من عنف. "إننا نتجنب الجدل، ومقدمو برامجن لا يعبرون عن آرائهم على الهواء، فهذا خط أحمر".⁴⁶

وقال زملاء الغرياني لـ هيومن رايتس ووتش إن أحداً لم يرق بمتابعة التحقيق في الواقعة بعد محضر الشرطة المبدئي، بقدر علمهم. وقالوا إن إدارة البحث الجنائي في مديرية الأمن الوطني، التي تتولى التحقيقات الجنائية وجمع الأدلة، لم تجر تحقيقات ومبلغ علمهم هو أن القضية ما زالت مقيدة ضد مجهول في مكتب النيابة.

وكانت السيدة نصيب ميلود كرنافة مديرة البرامج في فرع سبها لقناة "اليبيا الوطنية"، القناة التلفزيونية الرسمية للدولة. وقد عثر عليها متوفاة مع خطيبها محمد أبو عزوم يوم 30 مايو/أيار 2014 في سبها، بعد أن قطع القتل عنقيهما. وكان الاثنان قد خطفا في اليوم السابق بحسب "مراسلين بلا حدود". ورغم عدم إجراء تحقيق رسمي وبقاء سبب مقتلها مجهولاً، إلا أن كرنافة وخطيبها تلقيا في ما يبدو تهديدات بالقتل في الأيام السابقة على مقتلهما.⁴⁷ ولا توجد

⁴² تحجب هيومن رايتس ووتش أسماء من أجريت معهم المقابلات لأسباب أمنية، مقر إذاعة طرابلس إف إم، طرابلس، 17 مارس/آذار 2014.

⁴³ الصفحة الرسمية لقناة تومسات على فيسبوك، 5 أكتوبر/تشرين الأول 2014، <https://www.facebook.com/toumastTV/photos/a.1487766181464171.1073741828.1486832541557535/1526564640917658/?type=1&theater> (تمت الزيارة في 13 أكتوبر/تشرين الأول 2014)، والجيش الوطني هو الجيش النظامي الليبي التابع لوزارة الدفاع.

⁴⁴ مقابلات هيومن رايتس ووتش مع زملاء الضحية، تم حجب الأسماء، طرابلس، 17 مارس/آذار 2014.

⁴⁵ تم إيداع نسخة من التقرير الطبي لدى هيومن رايتس ووتش.

⁴⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع اثنين من زملاء الغرياني، مقر إذاعة طرابلس إف إم، طرابلس، 17 مارس/آذار 2014.

⁴⁷ انظر: Reporters Without Borders, "Woman journalist found with throat cut," June 2, 2014, <http://en.rsf.org/libye-woman-journalist-found-with-throat-02-06-2014,46373.html> (تمت الزيارة في 7 يوليو/تموز 2014).

أدلة تروحي بمقتل كرنافة بسبب عملها كصحفية، كما أن المعلومات على مواقع التواصل الاجتماعي بعد وفاتها بقليل تشير إلى مقتلها بسبب مشكلة عائلية.

وبالإضافة إلى هذه الحالات الثماني لقتل صحفيين، علمت هيومن رايتس ووتش بحالتين من الشروع في القتل:

كان **حسن البكوش** مراسل قناة "ليبيا الأحرار" الفضائية الخاصة في بنغازي، وقال له هيومن رايتس ووتش إن مجهولين حاولوا اغتياله في 5 مايو/أيار وأعادوا المحاولة في 7 مايو/أيار 2014، في عملية إطلاق نار من سيارة متحركة في بنغازي.⁴⁸ وفي أبريل/نيسان 2013 كان البكوش قد خطف بعد مغادرة حرم جامعة بنغازي، وتم عصب عينيه وإرغامه على ركوب سيارة من جانب مسلحين يرتدون أزياء عسكرية، بعد أن أحاطت به سيارتان عليهما شعار رئيس أركان الجيش. وقال البكوش إن الرجال أهانوه وضربوه وهددوا بقتله، "إذا أظهر وجهه على التلفاز ثانية".⁴⁹ بعد أحداث مايو/أيار 2014 بقليل غادر البكوش ليبيا وترك منصبه في القناة التلفزيونية.

أما **خديجة العمامي**، مديرة مكتب "ليبيا الأحرار" في بنغازي، فقد نجت من محاولة اغتيال على يد معتدين مجهولين في 12 أغسطس/آب 2013، بحسب وكالة الأنباء الرسمية. وقد نقلت الوكالة عن العمامي قولها إن المهاجمين أطلقوا عليها النار عدة مرات وهي تخرج من سيارتها في بنغازي. اختبأت خديجة بين سيارتين واقفتين ولم تصب بسوء، كما قالت. وبحسب التقرير الإخباري نفسه، تلقت العمامي بعد محاولة الاغتيال عدة تهديدات بالقتل من مصادر مجهولة.⁵⁰

الاعتداءات على مكاتب ومنشآت إعلامية

على مدار العامين الماضيين أفاد صحفيون بوقوع العديد من الاعتداءات على منشآت ومكاتب خاصة بمنافذ إعلامية، وقد وثقت هيومن رايتس ووتش 26 اعتداء منفصلاً على قنوات إذاعية وتلفزيونية في طرابلس وبنغازي ومزدة والزواوية ودرنة بين مارس/آذار 2013 وأغسطس/آب 2014.

فقال **فوزية البلعزي**، المديرة التنفيذية لقناة تلفزيونية خاصة هي "العاصمة تي في" في طرابلس، لهيومن رايتس ووتش إن القناة تعرضت للهجوم مرتين، في 23 و24 أغسطس/آب 2014، على يد مجموعة مليشيات تتبع تحالف فجر ليبيا الذي كان قد سبق له اتهام القناة بالانحياز إلى خصمهم الرئيسي، تحالف كرامة ليبيا. وقعت الاعتداءات بينما كانت مليشيات تابعة لفجر ليبيا تنتزع السيطرة على طرابلس ومطارها من قوات متحالفة مع الزنتان.⁵¹

قالت **البلعزي** لهيومن رايتس ووتش إن الاعتداء الأول على القناة، في نحو الثالثة من صباح 23 أغسطس/آب، تسبب في تلفيات جسيمة بغرفة التحكم الرئيسية التي "انصهرت" والقسم الفني المحتوي على الكاميرات وغيرها من

⁴⁸تحققت هيومن رايتس ووتش من تاريخ محاولتي القتل المستهدف المزعومتين أثناء محاورة [بإستخدام تطبيق "فاير" وليس الهاتف] مع حسن البكوش في 8 مايو/أيار 2014.

⁴⁹مقابلة مع حسن البكوش، قناة "ليبيا الأحرار"، 29 أبريل/نيسان 2013، <https://www.youtube.com/watch?v=tNqleC8oF5c> (تمت الزيارة في 7 يوليو/تموز 2014).

⁵⁰بيان وكالة الأنباء الليبية "وال" بشأن محاولة اغتيال خديجة العمامي في بنغازي، 13 أغسطس/آب 2013، <http://www.lana-ly/ara/news/view/28660> news.ly/ara/news/view/28660

⁵¹مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع فوزية البلعزي، 28 أغسطس/آب 2014.

المعدات، التي تلفت أو سرقت.⁵² قالت البلعزي إن معتدي فجر ليبيا خطفوا ثلاثة من العاملين بالقناة أثناء اعتداء اثن في 24 أغسطس/آب، فتم احتجاز حسام مرعي الفني بقسم تكنولوجيا المعلومات في مصراتة وإطلاق سراحه في 31 أغسطس/آب. كما تم إطلاق سراح سعد زغوب، مسؤول المونتاج، وطارق الدريسي العامل بقسم الغرافيك، في عملية لتبادل السجناء بين الميليشيات في بلدي مصراتة والزنتان في 2 أكتوبر/تشرين الأول.⁵³

غادرت البلعزي ليبيا بعد الحادث الثاني لأن شخصاً لم تتحدد هويته هدها بالشنق العلني "التلقين من رفضوا الاعتذار درساً". وقالت إنها تخشى العودة إلى ليبيا لأن اسمها ارتبط بالقناة مما يعرضها لخطر الاعتداء أو حتى القتل.⁵⁴

وقال محمد الهوني، 28 سنة والمدير الإداري لقناة "العاصمة" التلفزيونية الفضائية الخاصة، لـ هيومن رايتس ووتش إنه في 2013 قام مسلحون بمطاردته بينما كان يقود سيارته. وبعد ذلك، في مارس/آذار 2013 قامت جماعة مسلحة رفض تحديد هويتها بخطفه. كما قال إن الجماعات المسلحة قامت بخمس اعتداءات منفصلة، باستخدام الأسلحة الثقيلة أحياناً، وسببت تلفيات جسيمة بالقناة. وقال الهوني إن بعض التظاهرات المعادية والمناوشات تمت أمام القناة قبل تلك الاعتداءات، بسبب قضايا مختلفة. وقد تذكر مناسبة احتج فيها أشخاص على انتقاد القناة الظاهري لمفتي ليبيا، أبرز المراجع الدينية في البلاد.⁵⁵

وفي أول اعتداء كبير على القناة في 8 مارس/آذار 2013، قال الهوني إن عدة مجموعات من المسلحين، كان بعضهم يبدو أكثر تنظيماً من الآخرين، اقتحموا القناة في نحو الثانية والنصف عصراً.⁵⁶

وحين سمعت الخبر ذهبت إلى القناة فكانت محاصرة بالفعل وقد دخلها مسلحون اختطفوا جمعة الأسطى، أحد ملاك القناة. وأذكر سماع طلقات نارية بالخارج، وتحطيم الأثاث في القناة، ونهب بعض شاشات الحواسيب. كان التشوش يسود المكان، واضطربنا لوقف البث. وتم خطفي على أيدي بعض المسلحين، الذين وضعوني في سيارة مليئة بالأسلحة وطافوا بي حول طرابلس حتى العاشرة مساءً قبل إطلاق سراح.⁵⁷

قال الهوني إنه لم يتعرض لإساءة المعاملة طوال محتته، وقال إن أحد الرجال الذين اختطفوه اتهمه هو والقناة بتأييد القذافي، مستشهداً بما وصفه بـ "موقف القناة السلبي" من قانون العزل السياسي الذي يمنع مسؤولي عهد القذافي من تولي المناصب العامة.⁵⁸

وقال الهوني إن مجموعات أخرى متورطة في الاعتداء نفسه خطفت زملاء آخرين، بينهم مساعد الأسطى، والمدير التنفيذي السابق نبيل الشيباني، والصحفي محمود الشركسي، ثم أطلقت سراحهم في اليوم نفسه واليوم التالي. وقال

⁵² المصدر السابق.

⁵³ مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع فوزية البلعزي، 28 أغسطس/آب 2014.

⁵⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع فوزية البلعزي، 28 أغسطس/آب 2014.

⁵⁵ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محمد الهوني، المدير الإداري لقناة "العاصمة" الفضائية الخاصة، طرابلس، 18 مارس/آذار 2014.

⁵⁶ المصدر السابق.

⁵⁷ المصدر السابق.

⁵⁸ على ليبيا أن ترفض قانون العزل السياسي، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 4 مايو/أيار 2013،

http://www.hrw.org/ar/news/2013/05/04-1 (تمت الزيارة في 15 يناير/كانون الثاني 2015).

الهوني إن خاطفيه جعلوه يوقع على بيان قبل إطلاق سراحه، يعدهم فيه بألا يعمل مع القناة ثانية وإلا تعرض لخطر القتل. وقع الهوني على البيان لكنه عاد إلى عمله.

وفي 11 فبراير/شباط 2014، بحسب الهوني، عاود مسلحون الاعتداء على قناة "العاصمة"، وكذلك في 17 فبراير/شباط. في واقعة 11 فبراير/شباط اقتحم مسلحون القناة وسببوا بعض الأضرار الطفيفة، لكنهم لم يوقفوا البث. أما أحداث 17 فبراير/شباط، بحسب قوله، فكانت أشد خطورة.

لم نكن نتوقع اعتداءً ثانياً بهذه السرعة، ففوجئنا عند وصول قافلة كبيرة من 17-20 سيارة وبها مسلحون ملثمون يحاولون اقتحام المجمع في منتصف النهار. لكنهم لم ينجحوا هذه المرة إذ لم يفلحوا في دخول المجمع، لأننا بعد الهجمة الأخيرة على القناة [في 11 فبراير/شباط] استأجرنا حراساً مسلحين. وفي إحدى اللحظات بدأوا في إطلاق القنابل الصاروخية على المجمع، فسببوا الكثير من الأضرار المادية، خاصة بعد إصابة مخزن به معدات جديدة تساوي ملايين. كما أصيب أحد حراسنا.⁵⁹

وفي الصباح المبكر من 19 فبراير/شباط، قام رجل واحد على الأقل بمهاجمة منزل جمعة الأسطى، مالك القناة، وهذا بحسب الهوني. تسبب الاعتداء في تدمير ملحق المنزل المجاور للقناة والمستخدم كدار ضيافة للصحفيين الأجانب، فأصيب أحدهم. ويقول الهوني إن شرائط كاميرات المراقبة من المنزل أظهرت رجلاً غير محدد الهوية يلقي بمادة متفجرة من فوق السور.

وبحسب الهوني، لم تفتح السلطات تحقيقاً في أي من تلك الهجمات. وقال إنه لا يعرف بوقوع أية اعتقالات على ذمة القضايا. وهو يشتبه في أن الدوافع سياسية وموجهة إلى تأييد "العاصمة" لكتلة برلمانية معينة، هي تحالف القوى الوطنية بزعامة محمود جبريل، المعارضة للأحزاب الإسلامية في كثير من القضايا. قال الهوني إنه الآن "أكثر يقظة" وإنه ظل لبعض الوقت ينظر تحت سيارته بحثاً عن متفجرات قبل ركوبها. "لا يمكننا الاعتماد على الشرطة أو الجيش، فكل شخص أجندة مخالفة، والتشوش يحيط بكل شيء".

و **محمود المصراطي**، 45 عاماً، هو رئيس تحرير "ليبيا الجديدة"، وهي صحيفة يومية مستقلة تنشر في طرابلس وقد بدأت كموقع إخباري إلكتروني ثم تحولت إلى صحيفة أسبوعية في سبتمبر/أيلول 2011 ويومية في أكتوبر/تشرين الثاني 2012. قال المصراطي لـ هيومن رايتس ووتش إنه بعد تلقي التهديدات طوال شهر، وبدءاً من حوالي أغسطس/آب 2012، اعتدى مسلحون على مكتب الصحيفة في 23 أغسطس/آب 2013 وعلى منزله بعد ذلك. وقال إن التهديدات بدأت بعد إفادة صحيفته بأن قطر تدعم بعض الفصائل السياسية وانتقادها للفرع الليبي للإخوان المسلمين علاوة على تصاعد أعداد الاغتيالات السياسية في شرق ليبيا.

بدأت تهديدات القتل بمكالمات هاتفية ورسائل نصية على هاتفه الخليوي، من داخل ليبيا وخارجها على السواء، ثم عبر مواقع التواصل الاجتماعي مثل فيسبوك. وعادة ما كانت التهديدات تحتوي على تعبيرات دينية، من قبيل "هؤلاء الذين تهاجمهم سيفنذون فيك إرادة الله". كما اتهمته بعضها بـ "انعدام الأخلاق" ووصفته بـ "الكفر". وقال أيضاً إن ابنه بدأ

⁵⁹مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محمد الهوني، المدير الإداري لقناة "العاصمة" الفضائية الخاصة، طرابلس، 18 مارس/آذار 2014.

يستقبل تهديدات مشابهة على هاتفه الخليوي. وقال المصراي إنه عند نقطة معينة كان يستقبل ما يصل إلى 20 مكالمات ورسالة تهديد في اليوم، وخاصة بعد أن وجه أصابع الاتهام إلى الإسلاميين على خلفية حادث وقع في ديسمبر/كانون الأول 2013 على بعد نحو 30 كيلومتراً من بنغازي، حين ظهرت تقارير عن قيام انتحاري بقتل ما لا يقل عن 13 شخصاً عند نقطة تفتيش.⁶⁰ وقال إن التهديدات اشتدت حتى خاف على طاقم "ليبيا الجديدة" البالغ عدده 60 شخصاً، وشعروا بالاضطرار للانتقال إلى موقع أكثر أمناً. كما قال إن اسمه كان على "قائمة اغتيالات" لصحفيين وغيرهم على مواقع التواصل الاجتماعي.⁶¹

وقال المصراي إن جماعة مسلحة هاجمت مقر صحيفته في نحو الخامسة من صباح 23 أغسطس/آب 2013 وسرقت معدات ووثائق وما يقر بمن 16 ألف دينار ليبي (12 ألف دولار أمريكي) نقداً. وقال إن إدارة البحث الجنائي وصلت بعد ساعة وجمعت أدلة تشمل البصمات، لكنه قال إن النيابة لم تفتح أي تحقيق. وقال المصراي إن وجوه الجناة مرئية بوضوح في شريط مراقبة حصل عليه بعض أفراد الطاقم من المركز الطبي المواجه لمكتب الصحيفة. وقال إنه غير متأكد حتى من إصدار مكتب النيابة لأي أمر اعتقال.⁶²

وقاله المصراي إنه استيقظ في ساعة مبكرة من صباح 15 يناير/كانون الثاني 2014، على انفجار عنيف في الثالثة صباحاً بسبب قنبلة صاروخية أطلقت على منزله. وقال إن الهجوم وقع بعد مقابلة انتقد فيها تشكيلاً مليشياًوياً باسم "غرفة عمليات ثوار ليبيا".⁶³ وقال إنه حرر محضراً لدى الشرطة في اليوم التالي، واستجوبت الشرطة جيرانه، لكن لم يبلغ إلى علمه إجراء أية تحقيقات أو اعتقالات.⁶⁴

قال المصراي لـ هيومن رايتس ووتش إنه شعر بالاضطرار لمغادرة البلاد في أعقاب ما وصفه بأنه محاولة لقتله في ليلة 28 مايو/أيار 2014.⁶⁵ وكان هذا اليوم التالي لانتقاده الجماعة الإسلامية المسلحة "أنصار الشريعة" في مقابلة. وقد طارده سيارتان في طرابلس، ومع ذلك تمكن من الإفلات منهما. فيما بعد عاد المصراي إلى ليبيا واستقر في طرابلس حتى توقفت كتابة هذه السطور.⁶⁶

⁶⁰ انظر: Mohamed Juma, "Libya: Suicide bombing near Benghazi kills at least 13," *LA Times*, December 22, 2014, <http://articles.latimes.com/2013/dec/22/world/la-fg-wn-libya-suicide-bombing-benghazi-20131222> (تمت الزيارة في 8 يوليو/تموز 2014).

⁶¹ لم تتمكن هيومن رايتس ووتش من التحقق من وجود أو محتوى قائمة الاغتيالات المزعومة هذه.
⁶² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محمود المصراي، رئيس تحرير صحيفة "ليبيا الجديدة" اليومية المستقلة، طرابلس، 19 مارس/آذار 2014.

⁶³ مقابلات هيومن رايتس ووتش مع زملاء للضحية، تم حجب الأسماء، 17 مارس/آذار 2014. و"غرفة عمليات ثوار ليبيا" هي جماعة مثيرة للجدل من المليشيات التي كلفها البرلمان بتوفير الأمن في طرابلس ومحيطها. وينتمي قادة الجماعة إلى الفكر الإسلامي.
⁶⁴ المصدر السابق.

⁶⁵ محادثة هيومن رايتس ووتش مع محمود المصراي، باستخدام تطبيق فيسبوك، 8 يونيو/حزيران 2014.

⁶⁶ محادثة هيومن رايتس ووتش مع محمود المصراي، باستخدام تطبيق فيسبوك، 8 يونيو/حزيران 2014.

وفي 18 أغسطس/آب 2014 قال المصراي لمصادر إعلامية محلية إن معتدين مجهولين داهموا منزله بحي صلاح الدين في طرابلس في الليلة السابقة. قال المصراي إن المعتدين أخذوا وثائق عمله بما فيها بعض الملفات الرقمية.⁶⁷ كما أبلغ المصراي عن الواقعة على صفحته بموقع فيسبوك.

وقال سامي الشريف، مقدم البرنامج الحواري الناجح على إذاعة "الجوهرة"، لـ هيومن رايتس ووتش إنه في يوم 30 يوليو/تموز 2013 قامت مجموعة من 3 رجال بثياب مدنية، وأحدهم مسلح، باقتحام مكتب القناة في حي سوق الجمعة بطرابلس في منتصف النهار، وحاولوا اختطافه. وقال إنه لا يعرف هويتهم وأنه قاوم عندما حاول الرجال إرغامه على الذهاب معهم. وفي العراك الناجم، قام أحدهم بإشهار مسدس. وقال إنه تمكن من الهرب عندما سقط اثنين من الرجال على الدرج بعد أن دفع أحدهما. وتمكن من إغلاق الباب على نفسه وعلى زملائه في المكتب. وبعد تجمهر الناس بالخارج، فر المعتدون الثلاثة.

قال الشريف إنه حرر محضراً بقسم الشرطة المحلي. وقال لـ هيومن رايتس ووتش: "لم تفعل الشرطة شيئاً، لم يتابعوا القضية ولا حققوا فيها قط. لكن في الواقع، ما الذي يمكنهم عمله؟ إنهم عاجزون". وقال إن بعض الرجال ممن حاربوا الفذافي في 2011 عرضوا القيام بدور الحراس الشخصيين بعد الواقعة، لكنه رفض.⁶⁸

حالات التهديد والتضييق والتهجم والخطف

وتقت هيومن رايتس ووتش 39 حالة قال فيها صحفيون إنهم تعرضوا للتهديد أو التخويف أو التضييق بين يناير/كانون الثاني 2013 ومايو/أيار 2014. وقال 30 صحفياً ومعلقاً سياسياً لـ هيومن رايتس ووتش إن الميليشيات اختطفهم أو احتجزتهم لفترة وجيزة بين مارس/آذار 2013 وأكتوبر/تشرين الأول 2014.

فقال جمعة الأسطى، صاحب قناة "العاصمة" التلفزيونية، لـ هيومن رايتس ووتش إن مسلحين من تحالف فجر ليبيا هاجموا منزله ومنزل شقيقه حسن علي الأسطى في منطقة قرجي بطرابلس في ساعة مبكرة من صباح 25 أغسطس/آب 2014. ووقع الهجوم فيما كانت مليشيات منتسبة إلى فجر ليبيا تحارب الميليشيات المنتسبة إلى الزنتان لانتزاع السيطرة على العاصمة. وقال إن بعض رجال الميليشيات قاموا وهم يحملون أسلحة ثقيلة بضرب مديرة المنزل وإطلاق الطلقات داخل المنزل، وكسروا إحدى الخزائن وأخذوا وثائق وصوراً شخصية. وقال الأسطى المقيم مع أسرته حالياً بالخارج إنه يخشى العودة إلى ليبيا مخافة المزيد من الانتقام منه ومن أسرته.⁶⁹

وقال إن الميليشيات اختطف نجل شقيقه، وسام الأسطى، ومحمد الحفناوي الذي يعمل بقناة العاصمة. وبحسب الأسطى، لا يزال الرجلان محتجزين لدى كتيبة النواصي في طرابلس.⁷⁰

⁶⁷ "اقتحام منزل محمود المصراي"، الوسط، 18 أغسطس/آب 2014، <http://www.alwasat.ly/ar/news/libya/31885/>، (تمت الزيارة في 22 أغسطس/آب 2014).

⁶⁸ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع الصحفي سامي الشريف، طرابلس، 17 مارس/آذار 2014.

⁶⁹ مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع جمعة الأسطى، صاحب قناة العاصمة، 27 أغسطس/آب 2014.

⁷⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع جمعة الأسطى، صاحب قناة العاصمة، 14 أكتوبر/تشرين الأول 2014.

وقال **حسام الطيب**، وهو صحفي بقناة العاصمة من مصراتة، لـ هيومن رايتس ووتش إن رجال مليشيات غير محددى الهوية نهبوا وأشعلوا النار في منزله بشارع ولي العهد في طرابلس يوم 25 أغسطس/آب 2014. كان الطيب خارج ليبيا في توقيت الواقعة، حيث كان قد رحل قبل أسبوعين بعد تلقي تهديدات بالقتل من أشخاص مجهولين اتهموه بالتغطية المنحازة ضد فجر ليبيا. وما زال الطيب خارج ليبيا مخافة المزيد من الانتقام إذا عاد.⁷¹

أما **إبراهيم عبد القادر راضي** فهو مراسل لإذاعة "ليبيا الوطنية"، و**صدام حسين الراشدي** مصور بقناة "الوطنية" التلفزيونية، و**إبراهيم عبد الدايم** صحفي مستقل يعمل مع قناة "الوطنية" التلفزيونية في سبها. وقد قام مسلحون باختطاف الصحفيين الثلاثة إضافة إلى طفلين عمرهما 12 و13 عاماً يوم 10 فبراير/شباط 2014 فيما كانوا يقودون سيارة باتجاه طرابلس سعياً للعلاج الطبي لأحد الطفلين. قال علي المبروك، مدير مكتب سبها لقناة "ليبيا الوطنية"، وهي القناة التلفزيونية الرسمية للدولة، قال لـ هيومن رايتس ووتش إن الخاطفين احتجزوهم لمدة 28 يوماً بدون نشر أية معلومات عن مصيرهم. وقال إن قبائل الخاطفين وضحاياهم تكفلت بحل الموقف، ورفضت عائلات الضحايا الإدلاء بأية تصريحات علنية كشرط لإطلاق سراحهم. وفي غياب أي تحقيق يبقى سبب الاختطاف غير معلوم، إلا أن أحد الأشخاص الذين على دراية بالواقعة قال إنها ربما تكون قد نبعت من الاستياء القبلي من التغطية الصحفية لاشتباكات المليشيات والقبائل.⁷²

ويعمل **زيدان المهدي** و**عادل الشريف** و**عبد الله أبو عذبة** كصحفيين في قناة "فزان" التلفزيونية، وهي قناة خاصة متمركزة في الجنوب. في 18 يناير/كانون الثاني 2014، بحسب علي المبروك، قام مسلحون باختطاف الثلاثة فيما كانوا يقودون سيارة من سبها إلى تمنهنت لتغطية العنف المتصاعد في المنطقة الجنوبية، حيث كانت قوات يبدو أنها موالية لمعمر القذافي تشتبك مع جماعات مسلحة أخرى. وقد قام مسلحون كانوا في ذلك الوقت يسيطرون على قاعدة الجيش في تمنهنت وموالين لمعمر القذافي، بحسب مزاعم، باختطاف الصحفيين من سيارتهم واحتجازهم لمدة يوم. قال المبروك إن المختطفين الثلاثة جميعاً زعموا على قناة "فزان" أن خاطفيهم اعتدوا عليهم بالضرب.

وقالت **هند عمار**، وهي مراسلة ومنتجة بقناة "ليبيا الوطنية"، لـ هيومن رايتس ووتش إن الإسلاميين كثيراً ما كانوا يستغلون صفحاتها على موقع فيسبوك لتهديدها بالقتل واتهامها بـ "انعدام الأخلاق" و "الكفر"، وهي مزاعم خطيرة في بلد محافظ مثل ليبيا، حيث تعرض أشخاص للقتل استناداً إلى مثل هذه المزاعم.⁷³ وقال **عصام الفيتوري**، وهو مراسل ومصور بوكالة "عروس البحر" الصحفية، لـ هيومن رايتس ووتش إن جماعة مسلحة من منطقة غر غور في طرابلس اختطفته يوم 9 مايو/أيار 2013 بينما كان يغطي مظاهرات ضد قانون العزل السياسي المثير للجدل.⁷⁴ وقال الفيتوري إنه كان يتابع المتظاهرين من ميدان الجزائر إلى وزارة الشؤون الخارجية حتى نحو الساعة 9:45 مساءً، حين بدأ شخص ما في إطلاق النيران أمام الوزارة. وبعد أن بدأ الفيتوري في التصوير، ظهر 5 رجال بثياب مدنية وبدون سلاح على ما يبدو وجعلوه يرافقهم إلى مبنى خلف الوزارة. وقال إن المجموعة نفسها كانت قد "أُلقت القبض" على اثنين من الصحفيين و3 من السكان كانوا يصورون الأحداث بحاسبات

⁷¹ مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع حسام الدين الطيب، 29 أغسطس/آب 2014 .

⁷² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع علي المبروك، مدير فرع الوطنية في سبها، طرابلس، 20 مارس/آذار 2014 .

⁷³ مقابلات هيومن رايتس ووتش ومقابلات هاتفية مع هند عمار، 29 سبتمبر/أيلول 2013 و19 و20 مارس/آذار 2014 .

⁷⁴ بعد تمرير البرلمان لقانون العزل السياسي في 5 مايو/أيار، نظم المعارضون للقانون عدة مظاهرات ضخمة ضد تمريره وضد المليشيات التي يعتقد الناس أنها أرغمت البرلمان على تمريره .

"آبياد" اللوحية. وفي المبنى أحاط به 10 أو 15 شاباً بطريقة عدائية وأخذوا منه الكاميرا واقتربوا منه على نحو تهديدي. أما من ألقوا القبض عليه في الشارع فكانوا أهدأ، وحموه [من الآخرين]. قال الفيتوري إن الرجال استجوبوه حتى الثانية صباحاً، وتفقدوا صفحاته بمواقع التواصل الاجتماعي للتعرف على "توجهه السياسي". وفحصوا وثائق وصور على حاسبه المحمول والكاميرا الخاصة به، واحتدوا حينما رأوا أنه أشار إلى الجماعات المسلحة التي اعتدت على وزارة الخارجية بتعبير "مليشيات" وليس "ثوار".⁷⁵ ويعتقد الفيتوري أن المجموعة التي اختطفته كانت تريد إسكات الصحفيين الذين انتقدوا قانون العزل السياسي.⁷⁶ وقال إن رجال المليشيات لم يؤذوه، وهو ما عزاه إلى تدخل أحد المعارف.

قال الفيتوري لـ هيومن رايتس ووتش إنه كان قد تلقى تهديدات في مناسبات عديدة أخرى، من خلال صفحته بموقع فيسبوك وفي مكالمات هاتفية. وقد اتهمه أغراب بأنه "علماني" و"كافر" وهددوا بإيذانه بالصدمة الكهربائية.

قال الفيتوري لـ هيومن رايتس ووتش إنه اختار ألا يحرر محضراً ضد الرجال الذين ألقوا القبض عليه. وقال: "حتى لو حررت المحضر فلا وجود للقانون والنظام، ولا عدالة. إنني أخشى إذا ذهبت إلى الشرطة وقمت بتحرير المحضر أن يشدد رد فعل الجناة فأصاب بالأذى". وقال إن الصحفيين من أمثاله صاروا يراقبون أنفسهم مخافة التتكيل.⁷⁷

وقالت ندى أحمد الشلحي، 26 عاماً والمراسلة بقناة "العاصمة" التلفزيونية، لـ هيومن رايتس ووتش إن رجالاً هاجمها يوم 18 مارس/آذار 2014 في منتصف النهار، بينما كانت هي وطاقمها يجرون مقابلات مع الناس في الشارع لبرنامج باسم "نسيم الصباح". قالت الشلحي إن الرجل تسلل من خلفها وأمسك بذراعيها كأنما يريد أخذ مكبر الصوت منها، ثم مزق غطاء مكبر الصوت وهو يصيح "يا كلاب، يا أوساخ، لقد دمرتم هذا البلد، انتظروا وسوف ترون - سنريكم!" ثم بصق في وجهها. ولاحقها الرجل هي والمصور والسائق حتى السيارة وحاول سحبها من السيارة. قالت الشلحي إنه كان يتصرف "كالمجنون" لكن أحداً من المارة أو الرجلين في طاقمها لم يساعدها. بل على العكس، صاح أحد المارة "اذهبي إلى الزنتان وصورى هناك!" في تلميح إلى التصور الشائع بأن فصائل الزنتان تدعم القناة. قالت الشلحي إن مصورها كان من السودان، وكانت قلقة بسبب تعرضه للاعتداء أكثر من سواه.⁷⁸

قالت الشلحي إنها لم تبلغ الشرطة بالواقعة لأنها لم تعتقد أنهم سيفعلون شيئاً لمساعدتها. وقالت: "لا توجد سلطة في البلاد، لا دولة ولا قانون. إننا نتحدث كثيراً عن الحرية والديمقراطية لكننا لا نتحدث عن كيفية تطبيقها. إنك كصحفي في طرابلس اليوم تضع نفسك في ذمة الله".⁷⁹

وقالت هبة الشيباني، وهي صحفية ومقدمة ومنتجة برامج تلفزيونية، لـ هيومن رايتس ووتش إنها تلقت تهديدات متكررة في 2012 أثناء عملها بقناة تلفزيونية خاصة لأنها كانت تثير القضايا الحقوقية الحساسة. وقالت الشيباني إنها في إحدى المناسبات بعد إذاعة صور لضحايا التعذيب في سجن عين زارة بطرابلس، تلقت رسائل نصية ورسائل

⁷⁵مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عصام الفيتوري، الصحفي والمصور، طرابلس، 20 مارس/آذار 2014.

⁷⁶المصدر السابق.

⁷⁷المصدر السابق.

⁷⁸مقابلة هيومن رايتس ووتش مع ندى أحمد الشلحي، صحفية، طرابلس، 22 مارس/آذار 2014.

⁷⁹المصدر السابق.

على فيسبوك غاضبة بتهمة بموالة القذافي. وقالت إن بعض الأشخاص أيضاً أظهروا الغضب من ظهورها في التلفاز بدون حجاب، قائلين إن عليها أن "تستر نفسها".⁸⁰

واستعادت الشيباني واقعة بعينها، حينما اقتربت منها سيدة في أحد المتاجر وقالت: "ليتك تتعرضين للاغتصاب فتعرفين شعور السيدات والعائلات عندما يحدث هذا لهن - لماذا تدافعين عن الموالين للقذافي؟". وقالت الشيباني لـ هيومن رايتس ووتش إنها ذات مساء في 2012، فيما كانت تقود سيارتها إلى منزلها، حاول رجال بلحى طويلة ويبدو أنهم إسلاميون محاصرتها بسيارتهم، وغادروا السيارة ملوحين بالبنادق الآلية ومطلقينها في الهواء. وقالت إنها تمكنت من الابتعاد بسيارتها، وتعتقد أنهم خوفوها لعدم رضاهم عن تغطيتها. قالت الشيباني إنها لم تحرر محضراً لدى الشرطة بشأن أي من تلك الوقائع لأن الشرطة لن تفعل شيئاً، كما قالت.⁸¹

التقت هيومن رايتس ووتش بالشيباني خارج ليبيا في أغسطس/آب 2014 بعد أن غادرت البلاد خوفاً من الاعتداء عليها وعلى أسررتها أثناء النزاع المسلح. وكانت في توقيت كتابة هذه السطور مراسلة لإحدى الوكالات الإخبارية الدولية.

وقالت **نعيمة المصراي**، وهي مراسلة ومصورة ومحررة لعدة مطبوعات تشمل "الوطن الليبية" و"بوابة أفريقيا"، قالت لـ هيومن رايتس ووتش إنه في 20 يونيو/حزيران 2012 قام بعض الحراس في المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، وهي الهيئة المكلفة بتنظيم الانتخابات البرلمانية في يوليو/تموز 2012، بالاعتداء عليها ودفعها بينما كانت تحاول تغطية مظاهرات داخل مقر المفوضية. ورغم تصريح رسمي من "الوطن" يدين التدخل في عمل صحفية والتهمج عليها، إلا أنه لم يتم أي تحقيق في الواقعة.⁸²

وقالت المصراي إنه في توقيت أسبق في سبتمبر/أيلول 2011، قام "ثوار" بدفعها بإزاء حائط لمحاولة تغطية حريق في مبنى المجلس المحلي لتاجوراء على أطراف طرابلس. وقالت إن الرجال اعتدوا عليها بدنياً ولفظياً، متهمين إياها بأنها "طابور خامس". ورغم تقدم جهة عملها بطلب للتحقيق الرسمي إلا أن الشرطة لم تفتح التحقيق، بحسب قولها.⁸³

وقالت المصراي إنه في 2 أكتوبر/تشرين الأول 2013، حينما حاولت حضور الجلسة الثانية من جلسات غرفة الاتهام في الإجراءات الجارية بحق المسؤولين السابقين في حكومة القذافي، منعها حراس المحكمة المنعقدة في مجمع سجن الهضبة، قائلين لها ولائنتين أخريين من الصحفيات إن "لديهم أوامر بعدم السماح للسيدات بحضور جلسات المحاكمة".⁸⁴

وتقول المصراي إنها كثيراً ما تتلقى تهديدات لأنها تستخدم ألفاظاً قوية لوصف المليشيات، من قبيل "العصابات المسلحة"، وخاصة على صفحتها بموقع فيسبوك.⁸⁵

⁸⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع هبة الشيباني، صحفية، طرابلس، 22 مارس/آذار 2014 .

⁸¹ المصدر السابق.

⁸² مقابلة هيومن رايتس ووتش مع نعيمة المصراي، صحفية، طرابلس، 14 أبريل/نيسان 2014 .

⁸³ المصدر السابق .

⁸⁴ المصدر السابق .

⁸⁵ المصدر السابق.

وقالت رزان المغربي، وهي كاتبة قصصية وناشطة ومعلقة إعلامية، لـ هيومن رايتس ووتش إنها تلقت التهديدات للمرة الأولى في سبتمبر/أيلول 2012 بعد حديثها المعارض لأمر برلماني بشأن عمليات عسكرية ضد بلدة بني وليد، التي يعتبرها البعض موانية للقتال.⁸⁶ قالت المغربي إن معظم التهديدات كانت على شكل مكالمات هاتفية أو رسائل على فيس بوك. وقالت إنها تلقت أيضاً تهديدات بشأن مظهرها، تأمرها بتغطية شعرها. وقالت المغربي إنها تعرضت للتهديد أيضاً في منتصف 2013 أثناء جدال حول قانون العزل السياسي، وبعد انتقادها لفتوى من المفتي الليبي تحظر على السيدات السفر بدون ولي من الرجال. وقالت إنها بدأت تمارس الرقابة الذاتية على كتاباتها عن الكيانات السياسية والمليشيات الإسلامية.⁸⁷

وفي يوليو/تموز 2014 غادرت المغربي ليبيا مع عائلتها لاجئة إلى بلد مجاور مخافة الهجمات الانتقامية بحقها أو بحق أسرتها إذا ظلت في ليبيا.

وقال طارق الهوني، المدير العام لقناة "ليبيا الوطنية"، لـ هيومن رايتس ووتش إن أفراد المليشيات المسؤولين عن أمن القناة، والذين يتلقون رواتبهم منها، اعتدوا عليه بعد أن حاول منعهم من مهاجمة محمد التومي، عضو البرلمان الذي كان يزور القناة يوم 4 سبتمبر/أيلول 2013. بدأ أحد الحراس بسبب التومي، ثم ضربه.⁸⁸ وكان الهوني قبل أسبوع قد التقي بالتومي وأربعة آخرين من أعضاء البرلمان لمناقشة برنامج عن جلسة سرية للبرلمان وافق فيها على دفع 950 مليون دينار ليبي (780 مليون دولار أمريكي) لمليشيا مثيرة للجدل، وهي غرفة عمليات ثوار ليبيا، مقابل توفير الأمن في طرابلس ومحيطها. وقد أدى دفع هذا المبلغ المزعوم إلى استياء الحراس وإثارة غضبهم. حاول التومي، عضو البرلمان، الدفاع عن نفسه واشتبك مع الحارس عضو المليشيا. وقال الهوني إنه عند وصوله كان التومي قد تعرض للضرب بالفعل على نحو واضح، وتمزق قميصه. وذهب الهوني للاتصال بقائد مليشيا محلي للمساعدة، بينما اختبأ التومي في غرفة وطلب من المصورين توثيق ما حدث له. وقال الهوني إن أفراد المليشيا الموجودين بالقناة حينما سمعوا بما حدث، انضم 4 أو 5 منهم وبدأوا في ضرب التومي وأحد المصورين ومصمم غرافيك ومنتج، كانوا جميعاً معه في الغرفة. وقال الهوني إنه حاول حماية النائب وإخراجه من القناة سالماً، وتعرض هو نفسه للضرب في تلك العملية، على يد الحارس الذي بدأ الشجار. وقال: "نطحني الحارس برأسه ومزق ملابسي. كان مثل المجنون".

قال الهوني لـ هيومن رايتس ووتش إن 2 أو 3 من رجال الشرطة الموجودين بالقناة وقفوا يتفرجون ولم يتدخلوا. وقال الهوني إنه حرر محضراً بالواقعة مع النائب أمام الشرطة في اليوم التالي، وأودع أقواله كشاهد على الاعتداء بحق التومي. لم يحرر الصحفيون الثلاثة الآخرون الذين تعرضوا للضرب محاضر، خوفاً من التنكيل. وقال الهوني إنه بعد الواقعة ببضعة أسابيع، قام قائد مليشيا من طرابلس كان ينتسب سابقاً إلى اللجنة الأمنية العليا، وهي هيئة أنشأها المجلس الوطني الانتقالي لدعم الشرطة في الحفاظ على النظام في المرحلة الانتقالية، قام بإلقاء القبض على بعض

⁸⁶ليبيا - سكان بني وليد في خطر"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 24 أكتوبر/تشرين الأول 2012،

<http://www.hrw.org/ar/news/2012/10/25-0>

⁸⁷مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع رزان المغربي، صحيفة، 5 مايو/أيار 2014.

⁸⁸تضم الشرطة الوطنية للشبابية والهداية (قناة للقرآن) والرسمية (القناة الرسمية) والرياضية (قناتين رياضيتين) وقناتين إذاعيتين و24 قناة محلية.

الحراس المتورطين في الاعتداء على النائب.⁸⁹ وقال الهوني إنه لا يعتقد أن الشرطة أجرت تحقيقاً في الواقعة رغم المحاضر الرسمية.⁹⁰

وقال الهوني لـ هيومن رايتس ووتش إن بعض رجال الميليشيات اعتقلوه لفترة وجيزة بينما كان يغطي اشتباكات في طرابلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، عندما جنحت المظاهرات إلى العنف وقُتل ما لا يقل عن 48 شخصاً.⁹¹ وقال إنه كان بمستشفى الحوادث في شارع الزاوية يجري مقابلات ويصور وصول الجرحى، حينما قام 4 أو 5 رجال ممن حاربوا القذافي في 2011، بأزياء عليها شعار الشرطة العسكرية، باعتقاله وأخذه إلى مبنى قريب كان يستخدمه جهاز الأمن الداخلي سابقاً. وقالوا إنهم غير راضين عن تغطية القناة، وحذفوا مقاطع الفيديو التي التقطوها. واحتجزوا الهوني لمدة 5 ساعات قبل إطلاق سراحه. قال الهوني إن الرجال اعتقلوا مراسلاً آخر من صحيفة محلية واحتجزوه لما يقرب من ساعة.⁹²

وقال الهوني إنه حرر محضراً بواقعة الاحتجاز في أحد أقسام الشرطة، لكن الشركة أخفقت في فتح تحقيق.

وفي 16 أغسطس/آب 2014 استقال الهوني من منصبه كمدير عام لقناة "ليبيا الوطنية"، بحسب تقرير إخباري يذكر استيلاء الميليشيات على القناة.⁹³

وقال صفوان صالح أبو سهمين، 19 سنة ومراسل قناة "النبا" التلفزيونية الفضائية الخاصة، لـ هيومن رايتس ووتش إن حشداً غوغاءياً هاجم مبنى البرلمان في 2 مارس/آذار 2014 بينما كان يغطي الأحداث هناك. وطاردته إحدى المجموعات واعتدت عليه بالضرب واحتجزته لعدة ساعات.⁹⁴ قال أبو سهمين إن بعض الأشخاص كانوا يحرقون الإطارات أمام المبنى احتجاجاً على تمديد سلطة البرلمان.⁹⁵

وقال أبو سهمين إنه كان بداخل البرلمان حينما اقتحمه المتظاهرون في نحو الساعة 7:30 أو 8 مساءً، وكسروا نوافذه. ففر أبو سهمين مع المصور محمود شبان، وعدد من أعضاء البرلمان. وقال: "كلنا وجوه معروفة ولذا خشينا

⁸⁹ اللجنة الأمنية العليا هي جهاز أمني أنشأه المجلس الوطني الانتقالي بعد انتهاء انتفاضة 2011 لتولى مهام حفظ الأمن والاعتقال والاحتجاز والعمليات الأمنية في غياب جهاز شرطه عامل، في البداية كانت اللجنة تتكون أساساً من "ثوار" سابقين، شاركوا في الانتفاضة، لكنها توسعت طوال 2012 لتتحول إلى قوة كبيرة ومثيرة للجدل. تم حل اللجنة الأمنية العليا رسمياً بمرسوم في 2013، إلا أن قادتها لم يتخلوا جميعاً عن مناصبهم، وظل بعضهم في القواعد التي استولوا عليها في طرابلس، في قاعدة المتينة العسكرية وفي أبو سالم ومصراته.

⁹⁰ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع طارق الهوني، المدير الإداري لقناة الوطنية التلفزيونية الرسمية، طرابلس، 12 ديسمبر/كانون الأول 2013.

⁹¹ ليبيا - ميليشيات تقتل متظاهرين غير مسلحين"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2013،

<http://www.hrw.org/ar/news/2013/11/17-0>

⁹² قام باحثو هيومن رايتس ووتش الذين وثقوا الخسائر وزاروا المشار أثناء الاشتباكات بمقابلة طارق الهوني في مستشفى شارع الزاوية قبل قيام الميليشيات بإلقاء القبض عليه.

⁹³ تقرير إخباري في "الوسط"، 21 أغسطس/آب 2014، <http://www.alwasat.ly/ar/news/libya/32414> (تمت الزيارة في 21 أغسطس/آب 2014).

⁹⁴ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع صفوان أبو سهمين، صحفي، طرابلس، 18 مارس/آذار 2014.

⁹⁵ تم انتخاب المؤتمر الوطني العام بصلاحيته مدتها 18 شهراً تنتهي في 7 فبراير/شباط 2014. وبحلول ذلك التاريخ لم يكن المؤتمر قد أتم مهمته الأساسية المتمثلة في تنظيم انتخاب جمعية تأسيسية، ومن ثم فقد قرر "تمديد" صلاحيته لحين إكمال إجراءات انتخابات عامة.

أن يتعرف المتظاهرون علينا". انفصل أبو سهمين عن أعضاء البرلمان، ويبدو أن بعض أفراد الحشد ظنوه نجل نوري أبو سهمين رئيس البرلمان، بطريق الخطأ. تمكن أبو سهمين من الاتصال بمدير الديسك [التحريري] في شبكته، وأبلغه بتعرضه للهجوم من رجال مسلحين بالمدى والعصى. ألقى به المعتدون على الأرض ووجهه لأسفل، وضربوه على خلفية عنقه وظهره. كما سرقوا ساعته وهاتفين وسترته، وبطاقة هويته الخاصة بالعمل، وحامل الكاميرا، بحسب قوله. "كنت مرتعباً خشية أن يقتلونني. لا يمكنني نسيان ما حدث".

وواصل الرجال ضربه حتى قام حراس عضو البرلمان الشريف الوافي بإطلاق 3 طلقات في الهواء لتفريق الحشد. قال أبو سهمين له هيومن رايتس ووتش إنه عندما حاول الفرار لحق به الرجال أنفسهم وأرغموه على ركوب سيارة وانطلقوا مبتعدين. وبينما كانوا يطوفون حول المدينة، بحسب أبو سهمين، سمعوا في الإذاعة أن قناته التلفزيونية أعلنت عن اختفائه، فأطلق الرجال سراحه بعد ساعات قليلة. ويعتقد أبو سهمين أنهم كانوا غاضبين من المؤتمر الوطني العام، واعتبروا الصحفيين صوتاً يعبر عن البرلمان.⁹⁶

قال أبو سهمين إنه يقصر عمله الآن على المؤتمرات الصحفية وغرفة الأخبار. وقال: "هناك استقطاب في الإعلام، والمشكلة هي أن كثيراً من الصحفيين يبالغون. أعتقد أن حرية التعبير في خطر، والإعلام الليبي في خطر".

قال أبو سهمين إنه لم يبلغ الشرطة بالواقعة. وقال: "كان الوضع فوضوياً. هجوم من حشد غوغائي، وجميع الكاميرات الموجودة في البرلمان مغلقة. لم يتم تسجيل الواقعة، فماذا يمكن للشرطة أن تفعل؟ لا ثقة عندي في أن تقوم السلطات بمحاسبة أحد".

وقال **محمود الشركسي**، 33 سنة والصحفي السابق بقناة "العاصمة" التلفزيونية الفضائية الخاصة، لهيومن رايتس ووتش إنه اختطف لمدة 3 ساعات يوم 7 مارس/آذار 2013، أثناء هجوم على القناة في طرابلس. لم يبق رجال الميليشيا بإساءة معاملته، كما قال، لكنهم استجوبوه عن سبب عمله في القناة ومن الذي يقرر المحتوى المقدم فيها.⁹⁷

قال الشركسي إن "الإسلاميين" اعتادوا على تهديده بصفحته على موقع فيسبوك، وخاصة بعد تصديه لموضوع حساس مثل الاعتداء على الأضرحة الصوفية أو أنصار الشريعة، وهي تجمع للمليشيات الإسلامية ينشط في شرق ليبيا. "تعرضت للتهديد مرات عديدة من جانب مجهولين وصفوني بـ"الكافر"، بعد حلقة من برنامجي أو بعد نشر شيء معين، وهددوا بتطبيق الشريعة علي".⁹⁸

وإضافة إلى الاعتداء والتضييق على الصحفيين الليبيين، تم استهداف الصحفيين الأجانب أيضاً. ومنذ استيلاء تحالف فجر ليبيا على طرابلس في أغسطس/آب 2014، اشتكت بعض المنافذ الإعلامية الأجنبية من عمليات مضايقة وتخويف بأيدي إدارة الإعلام الخارجي المتمركزة في طرابلس والتابعة لوزارة الإعلام. وفي أحدث الوقائع، بحسب المركز الليبي لحرية الصحافة، وقع ما لا يقل عن 3 وقائع من التخويف والمضايقة في نوفمبر/تشرين الثاني 2014

⁹⁶ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع صفوان أبو سهمين، صحفي، طرابلس، 18 مارس/آذار 2014.

⁹⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محمود الشركسي، صحفي، طرابلس، 18 مارس/آذار 2014.

⁹⁸ المصدر السابق. وأنصار الشريعة جماعة إسلامية مسلحة لها عدة أفرع في ليبيا، بما في ذلك بنغازي ودرنة وإجداية وسرت. وقد أعلنت الحكومة الأمريكية عن توصيف أنصار الشريعة وبعض أعضائها كـ"تنظيم إرهابي" في ديسمبر/كانون الأول 2013.

بحق مراسلين لوكالات إعلامية دولية، ومنها "فرانس 24" و"وكالة الأنباء الألمانية" و"رويترز"، وواقعة واحدة من التعدي البدني من قبل السلطات على مراسل لوكالة "أسوشيتد برس".⁹⁹

القانون الدولي

رغم تفتت سلطة الدولة وغياب سيطرة الحكومة على كامل أراضيها، بسبب النزاعات المسلحة المستمرة، إلا أن ليبيا تظل ملزمة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وبصفتها دولة طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، تتقيد ليبيا باحترام وحماية وتلبية الحق في حرية التعبير. كما يقع على عاتق ليبيا أيضاً التزامات بموجب القانون الإنساني الدولي، كدولة طرف في اتفاقيات جنيف.

وقد أعادت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في تعليقها العام رقم 34 على المادة 19 المتعلقة بحرية التعبير، ترديد الالتزام الذي يفرضه العهد على الدول بحماية الصحفيين والتحقيق في ما يقع عليهم من اعتداءات.

ولا يمكن تحت أي ظرف من الظروف أن يكون الاعتداء على شخص بسبب ممارسته لحرية الرأي أو حرية التعبير متفقاً مع المادة 19، بما في ذلك أشكال الاعتداء المتمثلة في الاحتجاز التعسفي والتعذيب وتهديد النفس والقتل. وكثيراً ما يخضع الصحفيون لهذه التهديدات وللتخويف والاعتداء بسبب ممارستهم لأنشطتهم. ويتعرض لذلك أيضاً الأشخاص الذين يشاركون في جمع المعلومات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان وتحليلها والذين يقومون بنشر تقارير ذات صلة بحقوق الإنسان، بمن فيهم القضاة والمحامون. وينبغي التحقيق بصرامة في الوقت المناسب في جميع هذه الاعتداءات ومقاضاة مرتكبيها ومنح الضحايا، أو منح ممثليهم في الحالات التي يرتكب فيها القتل، أشكالاً مناسبة من الجبر.¹⁰⁰

أما اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب فقد قامت في جلستها العادية رقم 49 بتبني قرار بشأن "سلامة الصحفيين والمشتغلين بالإعلام في أفريقيا" يدعو الدول الأطراف في اللجنة إلى:

إنفاذ المبادئ المكرسة في إعلان مبادئ حرية التعبير في أفريقيا، وتلبية التزامها بمنع كافة الجرائم المزعوم ارتكابها بحق صحفيين ومشتغلين بالإعلام، والتحقيق فيها، وكذلك تقديم الجناة إلى العدالة.¹⁰¹

⁹⁹المصدر السابق "The Libyan Center for Freedom of Press, "National Salvation Government Intimidates Correspondents of International News Agencies," press release, December 2, 2014

¹⁰⁰التعليق العام رقم 34، الفقرة 23.

¹⁰¹ اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، القرار 185 بشأن سلامة الصحفيين والمشتغلين بالإعلام في أفريقيا، الجلسة العادية رقم 49، بنجول، غامبيا، 28 أبريل/نيسان - 12 مايو/أيار 2011، <http://www.achpr.org/sessions/49th/resolutions/185/> (تمت الزيارة في 6 يوليو/تموز 2014).

III. الصحفيون والقانون الجنائي

بخلاف الاعتداءات المادية، يتعين أيضاً على الصحفيين الممارسين لعملهم أن يتبينوا طريقهم وسط أحكام قانون العقوبات الموروثة من عهد القذافي، إضافة إلى المراسيم التي أقرها المجلس الوطني الانتقالي والمؤتمر الوطني العام والتي تقيد حرية التعبير بغير مسوغ. فتنص بعض هذه المواد والمراسيم على عقوبة السجن والغرامة للتعبير السلمي عن الرأي، وقد تذرّع أفراد النيابة بتلك القوانين لتقييد حرية تعبير الصحفيين عن آرائهم وملاحقتهم بتهمة التشهير في بعض الحالات.

قضايا التشهير الجنائي بحق صحفيين

رفعت النيابة الليبية قضايا تشهير على ما لا يقل عن 3 صحفيين، في تهم تتعلق بالتعبير عن الرأي وتقييد حرية التعبير بغير مسوغ.

فتم اعتقال **عمارة الخطابي**، 67 سنة ورئيس تحرير صحيفة "الأمة" اليومية، في 19 ديسمبر/كانون الأول 2012 وبقي رهن الحبس الاحتياطي لمدة 6 أشهر، بتهمة "إهانة" أعضاء السلك القضائي و"الافتراء" عليهم، بعد أن أثارت صحيفته الجدل بنشر قائمة بأسماء 87 من أفراد النيابة والقضاء يزعم أنهم فاسدون. وقد اتهم المقال المنشور في 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، "القائمة السوداء في القضاء"، اتهم القضاة وأفراد النيابة بجني أرباح غير مشروعة، وبالفساد وموالاته القذافي. ونص المقال على أن "الأمة" تلقت القائمة من مصدر لم تذكر اسمه وأعدت طباعتها كما هي.¹⁰²

وقامت إحدى أعضاء النيابة بتوجيه تهمة "إهانة" السلطات إلى الخطابي في الأول من يناير/كانون الثاني 2013، في الدائرة الخامسة بمحكمة جنايات طرابلس، مما جعله أول صحفي في ليبيا يواجه محاكمة جنائية بتهمة "الإهانة" منذ انتفاضة 2011. إذا تم الحكم على الخطابي فقد يواجه السجن لمدة تصل إلى 15 عاماً. وكان الخطابي يعاني آنذاك من وضع صحي هش، لكن السلطات احتجزته في الحبس الاحتياطي لما لا يقل عن 4 شهور. وفي تلك الفترة لم يسمح لمحامييه بزيارته.¹⁰³

وفي 2 مارس/أذار 2013 دعا وزير العدل صلاح المرغني النيابة إلى الإفراج عن الخطابي بكفالة بسبب تدهور حالته الصحية، لكن المسؤولين انتظروا شهراً آخر قبل نقله إلى منشأة طبية، حيث ظل محتجزاً تحت الحراسة. وفي

¹⁰² على ليبيا إسقاط التهم عن رجلي السياسة ورئيس تحرير صحيفة "بيان إخباري" - هيومن رايتس ووتش، 13 ديسمبر/كانون الأول 2013، <http://www.hrw.org/ar/news/2013/12/14>

¹⁰³ اللجنة الأمنية العليا هي جهاز أمني أنشأه المجلس الوطني الانتقالي بعد انتهاء انتفاضة 2011 لتولى مهام حفظ الأمن والاعتقال والاحتجاز والعمليات الأمنية في غياب جهاز شرطية عامل. وفي البداية كانت اللجنة تتكون أساساً من "ثوار" سابقين شاركوا في الانتفاضة، لكنها توسعت طوال 2012 لتتحول إلى قوة كبيرة ومثيرة للجدل. تم حل اللجنة الأمنية العليا رسمياً بمرسوم في 2013، إلا أن قادتها لم يتخلوا جميعاً عن مناصبهم، وظل بعضهم في القواعد التي استولوا عليها في طرابلس، في قاعدة المتيقة العسكرية وفي أبو سالم ومصراتة.

21 أغسطس/آب قامت محكمة متخصصة داخل محكمة استئناف طرابلس، كانت قد أمرت من قبل بالإفراج عنه بكفالة، برد جواز سفره إليه لتمكينه من السفر إلى الخارج لتلقي العلاج الطبي.

وتلاحق السلطات الخطابية بموجب المادة 195 من قانون العقوبات، التي تنص على أن "[...] يعاقب بالسجن كل من صدر عنه ما يشكل مساساً بثورة الفاتح العظيم أو قائدها [ثورة 1969 بقيادة معمر القذافي التي أدت إلى إسقاط الملك إدريس السنوسي]... ويعاقب بذات العقوبة كل من أهان السلطة الشعبية أو إحدى الهيئات القضائية أو الدفاعية أو الأمنية وما في حكمها من الهيئات النظامية الأخرى [...]".

وقد قال رمضان سالم فرج، محامي الخطابية، لـ هيومن رايتس ووتش إن الخطابية طعن في دستورية المادة 195 أمام المحكمة العليا، وفي تلك الأثناء مرر المؤتمر الوطني العام القانون 2014/5 الذي يعدل المادة 195، مما يضطر الخطابية إلى إعادة تقديم طعنه بعدم دستورية المادة 195. وحتى توقيت كتابة هذه السطور لم يكن الخطابية قد قدم طعنه أمام المحكمة العليا، ولا حكمت محكمة الجنايات في قضية التشهير الجنائي بحق الخطابية.¹⁰⁴

في 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2014 تلقى الخطابية إشعاراً من محكمة جنايات طرابلس يبلغه بالحكم عليه غيابياً، في 17 أغسطس/آب 2014، بالسجن لمدة 5 سنوات ودفع تعويضات ضخمة لكل من المدعين الخمسة الذين رفعوا الدعوى. كما أمر قاضي المحاكمة بإسقاط حقوقه المدنية أثناء سجنه ولمدة عام بعد الإفراج عنه، ومنعه من ممارسة الصحافة طوال مدة العقوبة.¹⁰⁵ قال الخطابية لـ هيومن رايتس ووتش إن الحكم عليه تم استناداً إلى المادة 195 من قانون العقوبات، ضمن قوانين أخرى. وقال إن محاميه سيطلب إعادة المحاكمة.¹⁰⁶

كما تم اتهام سامي الشريف، مقدم البرامج بإذاعة "الجوهرة"، في 6 أبريل/نيسان 2014، بالتشهير بمسؤول بأحد المجالس المحلية في طرابلس، بعد إثارته لتساؤلات علنية حول رحلات المسؤول للخارج. وقال الشريف لـ هيومن رايتس ووتش إنه توقف عن العمل كمقدم برامج بعد أن وجه إليه أحد أفراد النيابة تهمة التشهير، وفي مواجهة منفصلة اعتدت مليشيا مسلحة على القناة الإذاعية في محاولة لخطفه، وأرسل له بعض الأفراد عدة تهديدات بالقتل.¹⁰⁷

وقد جاءت دعوى التشهير الجنائي من خالد كارة، الرئيس السابق للمجلس المحلي بسوق الجمعة، الذي اتهم الشريف بـ "التشهير" بسمعه. وقال الشريف إنه كان في برنامج الإذاعي قد وصف بعض رحلات كارة للخارج بأنها مثيرة للشبهات، بما فيها رحلة إلى إيران وأخرى إلى باريس. وقال الشريف لـ هيومن رايتس ووتش إنه فوجئ باستدعائه للرد على التهم المنسوبة إليه.¹⁰⁸ وما زالت القضية منظورة حتى توقيت كتابة هذه السطور.

¹⁰⁴ مراسلات هيومن رايتس ووتش الإلكترونية مع رمضان سالم فرج، محامي الخطابية، 2 أبريل/نيسان 2014.

¹⁰⁵ مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع عمارة الخطابية، رئيس تحرير صحيفة الأمة، 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2014.

¹⁰⁶ ليبيا - الحكم القاسي على رئيس التحرير ضربة لحرية التعبير، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، <http://www.hrw.org/ar/news/2014/11/21>

¹⁰⁷ مقابلة هيومن رايتس ووتش مع سامي الشريف، صحفي، طرابلس، 17 مارس/آذار 2014.

¹⁰⁸ المصدر السابق.

وقد قال الشريف إنه أوقف العمل ببرنامجهِ واسع الشيعية ولاذع الانتقاد بسبب الدعوى، وخوفاً من رفع دعاوى تشهير إضافية. وكان الشريف قلقاً بوجه خاص من قانون جديد تبناه المؤتمر الوطني العام وينص على السجن لـ "المساس" بانتفاضة 2011 ضد القذافي، أو "إهانة" مسؤولين عموم بمن فيهم سلك القضاء (القانون 2014/5).¹⁰⁹

إن أكبر تهديد لمهنتي كصحفي حالياً هو القانون رقم 5، فهو يجعلني أشد حرصاً فيما أقول... وأشد ما يقلقني هو استخدام كلمة "إهانة" في القانون... في ليبيا، كان القذافي هو مخترع فكرة الإهانة هذه، التي استغلها لمعاقبة المعارضة. فماذا أفعل؟ أنا صحفي وهذا عملي، إنني أقوم بهذا طوال الوقت.

قال الشريف أيضاً إنه يخشى اتهامه بـ "التحريض"، التهمة التي شاع استخدامها، بحسب قوله، لتكميم منتقدي الحكومة منذ انتفاضة 2011. قال الشريف إن مليشيات متمركزة في طرابلس اتهمته بالتحريض بعد أن حذر سكان طرابلس ألا يغادروا منازلهم أثناء اشتباكات عنيفة في طرابلس بين مليشيات من مصراتة وطرابلس. وقال الشريف إنه قلق أيضاً من القانون 2014/5 الذي مرره المؤتمر الوطني العام في 22 يناير/كانون الثاني 2014 والذي حظر بعض القنوات التلفزيونية الفضائية التي تنتقد الحكومة وانتفاضة 2011 ضد القذافي.

هناك حرب على الإعلام يتم شنها في ليبيا، والفصائل المتطرفة هي القوى الرئيسية الكامنة خلفها. وصدر هذا القانون [القانون 2014/5] في الحقيقة هو أكبر تهديد لنا وفيه نهاية الإعلام. لم يبق لنا شيء، فالسلاح في كل مكان.

وقال الشريف إنه تلقى عدة تهديدات بالقتل منذ يوليو/تموز 2013، وخاصة بعد أن استضاف مجموعة من قادة الميليشيات في برنامجهِ لتشجيعهم هم وغيرهم من الجماعات المسلحة على حل أنفسهم. وقال إن تهديدات المتطرفين الإسلاميين اتهمته بتأييد "الموالين" للقذافي والتحريض على "العصيان" وهددته "بقطع رأسي ووضعها بين ساقَي". ويقول الشريف إن جهر بانتقاد الميليشيات، وإنه انتقدها كثيراً وخاصة مليشيات الزنتان ومصراتة، في برامجهِ الحوارية.¹¹⁰

وكان يوسف الغرياني ممثلاً ومقدماتاً تلفزيونياً في عهد القذافي، وحكمت عليه إحدى محاكم الزاوية في مارس/آذار 2013 بالسجن لمدة 5 سنوات، بحسب الموقع الإخباري الإلكتروني "ليبيا المستقبل"، لموقفه "المعادي لثورة 17 فبراير" في 2011.¹¹¹ وبحسب تقارير إعلامية، تم منحه الإفراج المبكر من السجن في يناير/كانون الثاني 2014.¹¹²

¹⁰⁹ انظر الفصل الثالث، الصحفيون والقانون الجنائي، قضايا التشهير الجنائي بحق صحفيين، صفحة 48، لتفاصيل عن القانون 2014/5.

¹¹⁰ ليبيا - مليشيات تقتل متظاهرين غير مسلحين"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2013،

<http://www.hrw.org/ar/news/2013/11/17-0>

¹¹¹ مقال إخباري عن الحكم على الغرياني بالسجن لمدة 5 سنوات في الزاوية، <http://www.libya-al-mostakbal.org/news/clicked/32159> (تمت الزيارة في 14 مايو/أيار 2014).

¹¹² مقال إخباري عن الإفراج عن الغرياني من السجن، <http://www.alrseefa.net/archives/7816> (تمت الزيارة في 14 مايو/أيار 2014).

كما وقع آخرون بخلاف الصحفيين تحت طائلة القوانين الليبية التي تقيد حرية التعبير بلا داع، فاتهمت النيابة علي التكتالي وفتحي صقر بـ"الإساءة للإسلام" و"السعي للفرقة" بسبب ملصقات استخدمها حزبهما، الحزب الوطني الليبي، أثناء حملة للانتخابات البرلمانية في يوليو/تموز 2012.¹¹³ في 2 مارس/آذار 2014 قامت محكمة الجنايات الليبية بتبرئة الاثنين من تهمة الإساءة إلى الإسلام، لكنها أدانتهمما بتهمة "التحريض" وغرمت كل منهما مئة دينار (70 دولار أمريكي).¹¹⁴

وفي 31 ديسمبر/كانون الأول 2013 حكمت محكمة المدينة الجزئية في طرابلس على جمال الحاجي، 58 سنة ومعلق سياسي في القنوات التلفزيونية والمواقع الإخبارية المحلية، بتهمة "التشهير" بعدد من أعضاء البرلمان وأحد الوزراء ورجل أعمال، بعد أن اتهمهم على قناة التلفاز الرسمية الليبية بالولاء للقذافي وبأنهم "عملاء للغرب" في فبراير/شباط 2013.¹¹⁵ وبعد هذا بقليل قام أربعة منهم باتهام الحاجي بأنه تسبب لهم في "أضرار معنوية"، وفرض القاضي عقوبة السجن لمدة 8 أشهر مع الأشغال وتعويضات مدنية بقيمة 400 ألف دينار ليبي (333 ألف دولار أمريكي). وقد تم استئناف الحكم حالياً.¹¹⁶

تدفع المدعون بالمادة 166 من القانون المدني، التي تنص على أن "كل خطأ سبب ضرراً للغير يُلزم من ارتكبه بالتعويض [للضحية]" للمطالبة بتعويضات تبلغ 250 ألف دينار ليبي (200 ألف دولار أمريكي) لكل منهم. كما استشهدوا بالمادة 225 من القانون المدني التي تتيح للفرد رفع دعاوى التعويض عن "الأضرار المعنوية" بدون سقف للتعويضات.¹¹⁷

وقد أضاف النائب العام تهماً جنائية إلى الدعوى المدنية، وقامت محكمة المدينة الجزئية في طرابلس بضم القضيتين المدنية والجنائية. تدرعت النيابة بالمادة 439 من قانون العقوبات التي تحظر "الاعتداء على سمعة أحد بالتشهير" بمن فيهم المسؤولين العموم. وتنص المادة 439 على عقوبة سجن لا تقل عن 6 أشهر أو غرامة لا تزيد عن 100 دينار ليبي (80 دولار أمريكي) إذا وقع فعل التشهير من خلال وسائل الإعلام أو علناً. وبحسب القانون، يمكن تغليظ العقوبة بمقدار الثلث إذا كان المدعي مؤسسة أو مسؤولاً عاماً.¹¹⁸

وقد قال أسامة أبو ناجي، أحد محامي الدفاع عن الحاجي، لـ هيومن رايتس ووتش إن القاضي حرم محامي الدفاع من الحق في مراجعة شهادات الشهود واستجوابهم، وهم المدعون في هذه الحالة، الذين لم يحضروا جلسات المحكمة. ولم

¹¹³ليبيا - اتهامات بالتجديف بسبب ملصقات انتخابية"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 20 يونيو/حزيران 2013،

<http://www.hrw.org/ar/news/2013/06/20-0>

¹¹⁴مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع عبد المجيد الميت، محامي التكتالي وصقر، 2 مارس/آذار 2014.

¹¹⁵ليبيا - يجب إسقاط القضية المتعلقة بالتشهير بمسؤولين عامين"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 22 يناير/كانون الثاني 2014،

<http://www.hrw.org/ar/news/2014/01/23-0>

¹¹⁶مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أسامة أبو ناجي، محامي جمال الحاجي، طرابلس، 9 يناير/كانون الثاني 2014.

¹¹⁷ليبيا - يجب وضع حد للافلات من العقاب وإصلاح القوانين القمعية"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 21 يناير/كانون الثاني 2014،

<http://www.hrw.org/ar/news/2014/01/21>

¹¹⁸ليبيا - يجب إسقاط القضية المتعلقة بالتشهير بمسؤولين عامين"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 22 يناير/كانون الثاني 2014،

<http://www.hrw.org/ar/news/2014/01/23-0>

يحضر فريق الدفاع القانوني جلسة مقررة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2013 حيث أخطأ أحد كتبة المحكمة وأبلغهم بتأجيل الجلسة حتى 26 يناير/كانون الثاني 2014. وفي 31 ديسمبر/كانون الأول، على حد قول أبو ناجي، فوجئ الدفاع ببيان إعلامي من محامي المدعين يفيد بأن القاضي نطق بالحكم على الحاجي في ذلك اليوم، بدون حضور فريق الدفاع أو علمه المسبق.¹¹⁹

وقال الحاجي لـ هيومن رايتس ووتش إن حكومة القذافي كانت قد احتجزته من فبراير/شباط 2007 وحتى أبريل/نيسان 2009 ثم عاودت اعتقاله في ديسمبر/كانون الأول 2009 واستبقته في السجن طوال شهر بتهمة "إهانة سلطات القضاء". وقال الحاجي إن المسؤولين عاودوا احتجازه في بداية الانتفاضة في فبراير/شباط 2011 وظل رهن الاحتجاز حتى انتهى النزاع، وأخلي سبيله في 24 أغسطس/آب 2011، كما قال.¹²⁰

وقد يواجه ثلاثة من أعضاء البرلمان تهم التشهير الجنائي المقدمة من برلمانيين من حزب العدالة والبناء المنتسب إلى الإخوان المسلمين، والذين اتهموهم بـ "سب وقذف" برلماني حزب العدالة والبناء أثناء مناسبات متلفزة. في 17 سبتمبر/أيلول 2013 صوت المؤتمر الوطني العام لرفع الحصانة عنهم، ممهداً الطريق لتحقيق النيابة العامة في المزاعم المقدمة بحقهم. وحتى توقيت كتابة هذه السطور لم تكن أي تهم جنائية قد قدمت بحق الثلاثة.¹²¹

القوانين التي تقيد حرية التعبير بغير مسوغ

وقد أتيحت تهم التشهير الجنائي وغيرها من التهم الجنائية بحق الصحفيين الذين يمارسون عملهم بفضل حشد من المواد الواردة في قانون العقوبات والتي تنص على السجن لإهانة مسؤولي الحكومة أو سبهم أو التشهير بهم، ومنهم القضاة والموظفين العموم والساسة. وتتعدى هذه المواد على ما يسمح به القانون الدولي من قيود يمكن فرضها على حرية التعبير، وقد استخدمتها النيابة لتوجيه تهم جنائية إلى صحفيين.

لا يسمح القانون الدولي بتجريم التشهير، ويشجع الدول على تبني قوانين مدنية للتشهير. وينبغي لكل شخص تتعرض سمعته للافتراء أن يتمتع بإمكانية طلب الجبر من خلال التماس التعويض، بدلا من أن تسعى الدولة لفرض عقوبة السجن. ولا يجب حظر انتقاد مؤسسات الدولة على الإطلاق، ولا إهانة الشخصيات العامة كذلك. كما يتعين على القانون الاعتراف بالحاجة إلى حماية حق النقد والتعليق على الشخصيات العامة، بما في ذلك تقييد قدرتهم على استغلال قوانين التشهير.

وتشتمل القوانين والمراسيم الإشكالية على:¹²²

¹¹⁹مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أسامة أبو ناجي، محامي جمال الحاجي، طرابلس، 9 يناير/كانون الثاني 2014.

¹²⁰مقابلة هيومن رايتس ووتش الهاتفية مع جمال الحاجي، الناشط السياسي، 22 يناير/كانون الثاني 2014.

¹²¹ليبيا - أعضاء بالمؤتمر الوطني العام معرضون لخطر الاتهام بالتشهير"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 24 سبتمبر/أيلول 2013، <http://www.hrw.org/ar/news/2013/09/24>

¹²²تضم المواد الإشكالية الأخرى في قانون العقوبات: المادة 220 المتعلقة بانتقاد رؤوس الدول الأجنبية، والمادة 245 المتعلقة بإهانة الموظفين العموميين وأعضاء السلكين القضائي والرسمي، والمادة 438 المتعلقة بالإهانة، والمادة 439 المتعلقة بالسب والقذف.

القرار 2014/5 الذي مرره المؤتمر الوطني العام في 22 يناير/كانون الثاني 2014 والذي حظر القنوات الفضائية التلفزيونية التي تنتقد الحكومة وانتفاضة 2011 ضد القذافي.¹²³ ويقوم القانون بشأن وقف ومنع وصول بث بعض القنوات الفضائية بتوجيه وزارات الخارجية والاتصالات والإعلام إلى "اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تكفل وقف ومنع وصول بث كافة القنوات الفضائية المعادية لثورة 17 من فبراير أو التي تعمل على زعزعة أمن واستقرار البلاد أو زرع الفتنة والشقاق بين الليبيين". كما يوجه الحكومة إلى "اتخاذ كافة الإجراءات" بحق الدول أو الشركات في الأراضي التي تبث منها القنوات وتمتنع عن حجب تلك القنوات.¹²⁴ ويبدو الحظر مصمماً بغرض حجب القنوات الفضائية التي اتخذت مواقف تحريرية موالية للقذافي والتي تبث من خارج ليبيا، مثل قناة "الخضراء" و"الجماهيرية".¹²⁵

المادتين 290 و291 من قانون العقوبات اللتين تنصان على عقوبات قاسية، تشمل السجن، على ما يعتبر إهانة أو اعتداءً على الدين، ومن ثم فهي تقيد الحق في حرية التعبير.

المادة 13 من قانون المجلس الوطني الانتقالي 2012/15 التي تنص على ضرورة احترام جميع أفراد المجتمع للفتاوى الصادرة من دار الإفتاء، وأنه لا يجوز مناقشة الفتاوى في وسائل الإعلام.¹²⁶ والحظر الشامل على المناقشة الإعلامية للفتاوى لا يخدم أي غرض مشروع من أغراض تقييد حرية التعبير.¹²⁷

القانون 2014/5 "بشأن تعديل المادة 195 من قانون العقوبات". في 5 فبراير/شباط 2014 تبني المؤتمر الوطني العام القانون 2014/5 الذي يجرم "المساس" بثورة 17 فبراير. ويعد القانون الجديد إعادة صياغة للمادة 195 التي كانت تنص على السجن لأي شخص يسبب "المساس بثورة الفاتح وقائدها [القذافي]".¹²⁸

ويعمل **القانون 2012/37** المستند بدوره إلى المادة 195 من قانون العقوبات والذي تم تبنيه في مايو/أيار 2012 من جانب المجلس الوطني الانتقالي، على تجريم طيف من أنواع التعبير السياسي، منها الآراء التي "تمجد الطاغية [معمر القذافي]" أو "تشكل مساساً بثورة 17 فبراير" أو تهين المؤسسات الليبية. وقد أعلن كمال دهان رئيس الغرفة

¹²³ المؤتمر الوطني العام، القرار 2014/5، 22 يناير/كانون الثاني 2014، http://www.gnc.gov.ly/legislation_files/635260814004403644.pdf (تمت الزيارة في 13 مايو/أيار 2014).

¹²⁴ المصدر السابق.

¹²⁵ قناتاً الجماهيرية والخضراء هما ضمن عدد من القنوات الفضائية الليبية التي تبث من خارج ليبيا وتعارض في محتواها التحريري انتفاضة 17 فبراير/شباط، وتؤيد ميراث معمر القذافي. ولا توجد معلومات متاحة في المجال العام حالياً عن ممولي هذه القنوات وميديها.

¹²⁶ تم حل دار الإفتاء في 1993 خلال حكم القذافي، وأعيد إنشاؤها رسمياً بمرسوم من المجلس الوطني الانتقالي في 13 فبراير/شباط 2012. وقد شكل المجلس الانتقالي دار الإفتاء مؤسسة مستقلة تتبع رأس الدولة مباشرة، وتتضمن صلاحياتها إصدار الفتاوى والإشراف على الشؤون التعليمية المتعلقة بإصدارها. قانون دار الإفتاء رقم 15 لسنة 2012، <http://ifta.ly/web/>. وتصدر الفتاوى نتيجة مشاور بين المفتي وعالم إسلامي مؤهل ومجاز، أو مفتي، ويتعلق الأمر عادة بالأفعال والآثام والعلاقات الشخصية، ولكن ليس بالقضايا المنطوية على منازعات أو عقوبات، حيث تحال هذه إلى القضاء.

¹²⁷ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 34.

¹²⁸ المؤتمر الوطني العام، القانون 2014/5، 2 فبراير/شباط 2014، http://www.gnc.gov.ly/legislation_files/635272597678442556.pdf (تمت الزيارة في 14 مايو/أيار 2014).

الدستورية بالمحكمة العليا في يونيو/حزيران 2012 عن عدم دستورية القانون في أول مراجعة من جانب المحكمة العليا للقانون الذي تبناه المجلس الوطني الانتقالي.¹²⁹ وقد رفع الدعوى مجموعة من المحامين بينهم صلاح المرغني، الذي تولى وزارة العدل من 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2012 حتى سبتمبر/أيلول 2014، وجمعة عتيقة الذي كان النائب الأول لرئيس المجلس الوطني الانتقالي من 10 أغسطس/آب 2012 إلى 12 يوليو/تموز 2013.¹³⁰

أما القانون 2014/5 الذي تبناه المؤتمر الوطني العام رغم حكم المحكمة العليا في يونيو/حزيران 2012، فقد اكتفى بتغيير النص الأصلي للمادة 195 من "[...] المساس بثورة الفاتح العظيم أو قائدها [...]" إلى "[...] كل من صدر عنه ما يشكل مساساً بثورة السابع عشر من فبراير [...]".¹³¹ وقد أعلن وزير العدل الليبي آنذاك صلاح المرغني، في 10 أبريل/نيسان 2014، أن وزارته ستطعن في دستورية القانون 2014/5 كانتهاك لحرية التعبير. وحتى توقيت كتابة هذه السطور لم ترفع دعوى للطعن في دستورية القانون.

وهناك نصوص أخرى في قانون العقوبات الليبي تجرم التشهير أو "إهانة" المسؤولين العموم، أو "إهانة" سلطات الدولة، أو "الترويج لأفعال تخالف نظام الدولة"، فتحمي المسؤولين العموم من الانتقاد. وتنص المادة 220 بشأن انتقاد رؤوس الدول، والمادة 245 بشأن إهانة الموظفين العموم وأعضاء الهيئات القضائية والرسمية، والمادة 438 بشأن الإهانات، والمادة 439 بشأن التشهير والقذف، تنص كلها على أحكام بالسجن في تلك "الجرائم". وكذلك تنص المادة 439 على إمكان تغليظ عقوبة السجن بمقدار الثلث إذا وقع التشهير أو القذف المزعم بحق مسؤول عام.

القانون الدولي

يتشدد القانون الدولي في إثناء الدول عن تجريم التشهير، وينص التعليق العام رقم 34 للجنة حقوق الإنسان على أنه:

ينبغي لها [الدول الأطراف] أن تنظر في نزع صفة الجرم عن التشهير. ولا ينبغي في أي حال من الأحوال، الإقرار بتطبيق القانون الجنائي إلا في أشد الحالات خطورة، وألا تكون عقوبة السجن على الإطلاق هي العقوبة المناسبة. ولا يجوز لدولة طرف أن تقاضي شخصاً بتهمة التشهير الجنائي دون أن تشرع بعد ذلك سريعاً إلى محاكمته، ولهذه الممارسة أثر مرعب من شأنه أن يحد بلا مبرر من ممارسة حرية التعبير التي يتمتع بها الشخص المعني والآخرين.¹³²

وينبغي تأتي التعويض عن التشهير عبر السبل المدنية التي تركز على التعويضات المعقولة والمتناسبة، بدلاً من السجن الجنائي.

¹²⁹ليبيا - يجب إسقاط القضية المتعلقة بالتشهير بمسؤولين عامين"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 22 يناير/كانون الثاني 2014، <http://www.hrw.org/ar/news/2014/01/23>

¹³⁰الحكم بعدم دستورية قانون ليبي مقيد لحرية التعبير"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 14 يونيو/حزيران 2012، <http://www.hrw.org/ar/news/2012/06/15>

¹³¹ليبيا - يجب التحقيق في مقتل صحفي بينغازي"، بيان إخباري لـ هيومن رايتس ووتش، 27 مايو/أيار 2014، <http://www.hrw.org/ar/news/2014/05/27-6>

¹³²لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34، فقرة 47.

وفي أحد الأحكام الأولى للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، في قضية كوناتي ضد بوركينا فاسو، حكمت المحكمة بأن السجن للتشهير يهتك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان وبأن على بوركينا فاسو تغيير قوانينها بمقتضى هذا.

ويعمل القانون الدولي تحديداً على حماية الحق في انتقاد الحكومة ومسؤوليها لأنه يعد تماماً أحد الحقوق التي يرجح انتهاك الحكومات لها. كما أن عزل المسؤولين العموم عن النقد ينتهك المبدأ الأساسي للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فمن اللازم أن تتسع حرية التعبير، لا أن تضيق، في ما يتعلق بالآراء المبداءة في القادة السياسيين ومسؤولي الحكومات. إن السياسيين وغيرهم من الشخصيات العامة يتنازلون عن بعض حقوقهم في السمعة والخصوصية بقبولهم لمناصبهم، وعليهم التسامح مع تدقيق أكبر في سلوكهم.

أما المبدأ السابع من مبادئ جوهانسبرغ بشأن الأمن القومي وحرية التعبير والوصول إلى المعلومات (1995)، المستندة إلى القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، فهو ينص على أنه "لا يجوز معاقبة أي شخص بسبب توجيهه انتقاداً إلى الأمة أو الدولة أو رموزها، أو إلى الحكومة أو مؤسساتها أو موظفيها، أو إلى أمة أو دولة أجنبية، أو إلى رموزها أو حكومتها أو مؤسساتها".¹³³

وقد استفاضت المفوضية الأمريكية لحقوق الإنسان في شرح هذا المبدأ في تقريرها عن قوانين الازدراء (desacato): "في المجتمعات الديمقراطية ينبغي للشخصيات السياسية والعامة أن تظهر انفتاحاً أكبر، وليس أقل، على التدقيق والنقد العام... وبما أن هؤلاء الأشخاص في قلب النقاش العام فإنهم يعرضون أنفسهم للتدقيق عن علم، وعليهم من ثم إظهار درجة أكبر من درجات التسامح مع النقد".¹³⁴

كما لاحظت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 34:

في حالات النقاش العام الذي يتعلق بشخصيات عامة في المجال السياسي والمؤسسات العامة، يولي العهد أهمية بالغة بشكل استثنائي لكفالة التعبير غير المقيد. ولذلك، فإن مجرد اعتبار أن أشكال التعبير مهينة للشخصية العامة لا يكفي لتبرير فرض عقوبات حتى وإن كانت الشخصيات العامة مستفيدة هي أيضاً من أحكام العهد. وإضافة إلى ذلك، فإن جميع الشخصيات العامة، بمن فيها التي تمارس أعلى السلطات السياسية مثل رؤساء الدول والحكومات، تخضع بشكل مشروع للنقد والمعارضة السياسية. وبناء على ذلك، تعرب اللجنة عن قلقها إزاء القوانين التي تتعلق بمسائل، مثل العيب في الذات الملكية وإهانة الموظف العمومي وعدم احترام السلطات وعدم احترام العلم والرموز، والتشهير برئيس الدولة وحماية شرف الموظفين العموميين، وينبغي ألا تنص القوانين على فرض عقوبات أشد صرامة على

¹³³ المبدأ 7(ب): التعبير المحمي، مبادئ جوهانسبرغ. وقد تم تبني هذه المبادئ في الأول من أكتوبر/تشرين الأول 1995 من جانب مجموعة من خبراء القانون الدولي والأمن القومي وحقوق الإنسان في جوهانسبرغ، وأيداه السيد عابد حسين، مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحرية الرأي والتعبير: *The Johannesburg Principles on National Security, Freedom of Expression and Access to Information*, 1 October 1995, <http://www.unhcr.org/refworld/category/LEGAL,ART19,,,4653fa1f2,o.html>.

¹³⁴ انظر: OAS » IACHR » Special Rapporteurship for Freedom of Expression » 6 - Chapter V - "Desacato" Laws and Criminal Defamation, <http://www.oas.org/en/iachr/expression/showarticle.asp?artID=310&IID=1> (تمت الزيارة في 18 أغسطس/آب 2014).

أساس هوية الشخص المطعون فيه ليس إلا. وينبغي للدول الأطراف ألا تحظر انتقاد مؤسسات، مثل الجيش أو الجهاز الإداري.¹³⁵

¹³⁵ انظر: United Nations Human Rights Committee, General Comment No. 34, para. 38, <http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrc/docs/gc34.pdf>

التوصيات

إلى مكتب النائب العام

- أن يقوم بإجراء تحقيقات فعالة ومحيدة وشفافة في جميع الاعتداءات التي تمت على صحفيين ومناضلي إعلامية، وأن يلاحق المسؤولين عنها بغض النظر عن هويتهم.
- أن يلاحق المسؤولين عن الاعتداء والتضييق على صحفيين ومشتغلين بالإعلام، بمن فيهم أفراد قوات الأمن والمليشيات. وأن يوجه جميع أفراد النيابة إلى الامتناع عن الاستشهاد بالقوانين القائمة التي تجرم حرية التعبير في انتظار إلغائها من جانب البرلمان.

إلى مجلس النواب وأي مجلس تشريعي يخلفه

- أن يصدر إدانة علنية للاعتداءات على الصحفيين.
- أن يضمن عدم تبني قوانين جديدة تنتهك حرية التعبير.
- أن يلغي جميع الأحكام الواردة في قانون العقوبات الليبي التي تنتهك حرية التعبير، ويضمن الضرورة والتناسب في أية قيود قانونية يتم الإبقاء عليها، وتوافقها مع التزامات ليبيا التعاقدية الدولية.
- أن يمثل بالكامل لحكم المحكمة العليا بشأن إسقاط القانون 2012/37 المنتهك لحرية التعبير.
- أن يلغي القرار 2014/5 الذي حظر القنوات التلفزيونية الفضائية التي تنتقد ثورة 2011.
- أن يراجع المواد 195 و203 و205 و207 و220 و245 و438 و439 من قانون العقوبات لإلغاء العقوبات الجنائية المفروضة على التشهير والسب والقذف، وأن يلغي القانون 2014/5 الذي يجرم "المساس بثورة 17 فبراير".
- أن يلغي المادتين 290 و291 من قانون العقوبات اللتين تجرمان ازدراء الأديان.
- أن يراجع المواد 166 و176 و203 و205 و207 من قانون العقوبات لتضييق تعريف "الجنايات والجرح المضرة بكيان الدولة" وضمان استبعاد التعريفات للممارسة السلمية والمشروعة للحقوق الأساسية، بما فيها حرية التعبير، وأن يزيل كافة النصوص التي تفرض عقوبة الإعدام والسجن المؤبد.
- أن يسمح بمناقشة الفتاوى في وسائل الإعلام وأن يلغي المادة 14 من قانون المجلس الوطني الانتقالي 2012/15.

إلى الحكومة المؤقتة في ليبيا

- أن تصدر إدانة علنية لجميع الاعتداءات على الصحفيين ووسائل الإعلام، بغض النظر عن هوية مرتكبيها، لتوضيح أن تلك الاعتداءات لن تلقى التسامح وسوف تعاقب.
- أن تعزز التزامات القانون الإنساني الدولي التي تحمي الصحفيين كمدنيين في النزاعات المسلحة غير الدولية، علاوة على التزامات القانون الدولي لحقوق الإنسان المتعلقة بحرية التعبير.

إلى كافة الأطراف غير الحكومية وأفراد الميليشيات وغيرها من التشكيلات المسلحة

- أن تصدر إدانة علنية لجميع الاعتداءات على الصحفيين ووسائل الإعلام التي تقع في أراض خاضعة لسيطرتها، لتوضيح أن تلك الاعتداءات لن تلقى التسامح وسوف تعاقب.
- أن تضمن لأفراد النياية وأعضاء السلك القضائي في المناطق الخاضعة لسيطرتها القدرة على إجراء التحقيقات وملاحقة مرتكبي تلك الجرائم، بما فيها الاعتداءات على صحفيين.

إلى هيئة صياغة الدستور

- أن تركز حرية التعبير، وحرية الرأي، وحرية الصحافة، وحظر الرقابة تحت أي ظرف من الظروف، والوصول إلى المعلومات كحقوق دستورية من خلال نصوص تعكس التزامات ليبيا كدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبيا

- أن تصر على إدانة الاعتداءات على الصحفيين ووسائل الإعلام وأن تصدر تقارير علنية عن الانتهاكات بحق المشتغلين بالإعلام.
- أن تدين وتدرج في التقرير ربع السنوي للمبعوث الخاص للأمين العام لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أية تشريعات صادرة تنتهك حرية التعبير.

إلى المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير

- أن يولي عناية خاصة للاعتداءات على الصحفيين والمشتغلين بالإعلام في ليبيا، وأن يقدم طلباً بزيارة قطرية بغرض التحقيق في الاعتداءات على الصحفيين والتقدم بتوصيات عن كيفية تحسين تعزيز حرية الصحافة في ليبيا.

إلى الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان

- أن تعقد جلسة خاصة بشأن المحاسبة في ليبيا بغرض تشكيل لجنة لتقصي الحقائق أو آلية مشابهة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة وواسعة النطاق في ليبيا، بما فيها تلك التي قد ترقى إلى مصاف جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، من قبيل الاغتيالات بدوافع سياسية والاعتداءات على الصحفيين. وأن تقر آلية تحقيقية مكرسة ومستقلة للثبوت من الحقائق، وجمع المعلومات المتعلقة بالإساءات والانتهاكات وحفظها، وتحديد المسؤولين عن الإساءات والانتهاكات الخطيرة بغرض ضمان المسؤولية الجنائية والمحاسبة الفردية.

شكر وتتويه

أجرت حنان صلاح، الباحثة بقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش، أبحاث هذا التقرير وتولت كتابته.

وقام بتحرير التقرير جو ستورك، نائب المدير التنفيذي لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وروبين شولمان، مستشار التحرير بقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وتوم بورتيسوس، نائب مدير البرامج. وقام بالمراجعة القانونية كلايف بولدوين، مستشار قانوني أول، كما قدم سر كيس بلخيان، المنسق بقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مساعدات في الإنتاج ومراجعة المسودة.

وأعد التقرير للنشر غرايس تشوي، مديرة المطبوعات، وكاثي ميلز، أخصائية المطبوعات، وفتزروي هيكنز، المدير الإداري.

وتتوجه هيومن رايتس ووتش بالشكر إلى الصحفيين، والمعلقين الإعلاميين، والنشطاء، والمنظمات غير الحكومية، ومسؤولي الحكومة الليبية الذين ساهموا باستبصاراتهم وأطلعونا على رواياتهم الشخصية فجعلوا هذا التقرير ممكناً.



صورة للغلاف الخلفي

ظلت الشوارع خالية أثناء القتال الناشب بين مليشيات إسلامية وقوات موالية للحكومة الليبية المنتخبة في بنغازي بليبيا، في أكتوبر/تشرين الأول 2014... خلال السنوات الثلاث الأخيرة حصد الرصاص أرواح نشطاء وقضاة وصحفيين وأفراد من الشرطة والجيش في سلسلة من الاغتيالات التي أفلقت بغير تحقيق ولا حل.. (صورة للأوسوشتد برس/محمد الشيكلي 2014)

صورة للغلاف الأمامي

متظاهرون يحملون لافتة عليها صورة مفتاح بوزيد، رئيس تحرير صحيفة "برنيق" الأسبوعية، أثناء مسيرة في ميدان الشهداء بطرابلس للاحتجاج على اغتياله. قتل بوزيد، الذي كان ينتقد المتطرفين الإسلاميين في ليبيا، بطلقات نارية في قلب بنغازي المطل على البحر المتوسط يوم 26 مايو/أيار 2014. صورة لآجنس فرانس برس/محمود تركية/آجنس فرانس برس/صور غيتي 2014)

طوال 42 عاماً، كان الصحفيون في ليبيا يشقون طريقاً وعراً في ظل الحكم الاستبدادي لمعمر القذافي. وقد رحب كثيرون بالحرية التي أعقبت خلع القذافي، لكن الصحفيين ونشطاء الإعلام بدأوا منذ 2011 يواجهون تحديات من نوع جديد تماماً. ويعمل تقرير حرب على الإعلام - الاعتداء على الصحفيين في ليبيا على توثيق الاعتداء على الصحفيين ومكاتب المنافذ الإعلامية ومنشأتها منذ انتفاضة 2011، بما في ذلك عمليات التهديد والتهمج والاختطاف والقتل، ويتصدى لإخفاق السلطات في حماية الصحفيين والإعلام ومحاسبة مرتكبي الاعتداءات. واستناداً إلى مقابلات مع ضحايا عمليات الاعتداء والتهمج على الصحفيين، ومع شهود على وقائع التهديد والاعتداء، ومع صحفيين ونشطاء إعلاميين، ومحامين، ومعلقين سياسيين، يبين التقرير كيف ترجع المشكلات التي يواجهها الصحفيون في ليبيا، في جزء منها، إلى المناخ الأمني المضطرب في البلاد، وما تفرضه المليشيات من سيطرة على العديد من المناطق. إن ليبيا اليوم واحدة من أخطر الأماكن على الصحفيين. لكن بغض النظر عن صعوبة السياق الأمني والسياسي، فإن التقرير يزعم أن السلطات الليبية تستطيع ويتعين عليها بذل المزيد لضمان التحقيق والمحاسبة في الاعتداءات على الصحفيين.